

# ١١. تيسير الوصول إلى قواعد الأصول ومعاقد الفصول | الشيخ

عادل بن أحمد

عادل بن أحمد

بسم الله الرحمن الرحيم ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن

لا إله إلا الله وحده لا شريك - 00:00:00

وأشهد أن محمدا عبده ورسوله. ثم أما بعد وصلنا الكلام على المخصصات بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله الحب والمفهوم هذا المخصص الخامس والمفهوم هو ما دل عليه اللفظ لا في محل النطق. وسيأتي تفصيل الكلام فيه إن شاء الله تعالى. يعني ساعة

المبحث خاص لمرفوع. مم - 00:00:14

في محل النطق. لأن المنزوق يدل عليه اللفظ في محل النطق. اللفظ نفسه يدل عليه أما المفهوم ما يدل على أي لفظ في هذا في غير محل النطق. نعم. فهم من الكلام ليس منطوقا ليس منصوصا عليه. نعم - 00:00:51

وهو من مؤسسات شرعي كالنص وذلك بتخصيص قوله صلى الله عليه وسلم في الغنم في كل أربعين شاة شاة بمفهوم قوله صلى الله عليه وسلم في صدقة الغنم إذا كانت أربعين إلى عشرين ومئة شاة شاة قريب - 00:01:06

أين العواف في الحديث الأول أن رب العموم الذي خصه الأول في غنمه أسأل الله أن يسلمك. الغنم هذا يشمل السائمة وغير السائمة. السائمة هي التي ترعى غنم سائمة يعني تأكل من كلأ مباح. أنت لا تحظر له الطعام لا تعرفها - 00:01:30

أنت قلت لكم هتخرج تأكل الكائن العشب العشب التي تأكل عشب مباحا يعني أنت لا تشتري له. لا يملك واحد هذه هي التي تجب فيها الزكاة عند جمهور أهل العلم ما عدا المالكية. يعني جمهور أهل العلم اشتروا في الغنم - 00:01:52

في الانعام عموما التي تجب فيها الزكاة سواء كانت غنما أو ابلا أو بقرا اشتروا فيها ماذا أن تكون ماذا؟ سئما سئما أما إذا كنت تطعمها أنت دي مألوفة تسمى مألوفة. هذه لا تجب فيها الزكاة. فقوله في الغنم في كل أربعين شاة شاة - 00:02:12

نعم يعني الشكل الذي كيف تعربها؟ يعني شاة في كل أربعين في كل أربعين شاة يشمل الغنم السائمة وغير السائمة. فجاء الحديث الثاني وفي صدقة الغنم في سائماتها إذا كانت أربعين إلى عشرين ومئة ومئة شاة شاة. يعني - 00:02:34

مفهوم المخالفة مفهوم المخالفة. أين المفهوم هنا؟ مفهوم المخالفة. أن غير السائمة ليس فيها زكاة. زكاة. هذا المفهوم خصصنا به عموم الحديث الأول خصصنا به عموم قوله عليه الصلاة والسلام في الأول وفي الغنم. فهمت؟ فخصصنا بمفهوم المخالفة -

00:02:55

قال فإن الأول عام يوجب الزكاة في الأربعين مطلقا سائمة كانت أم لا. ومفهوم الحديث الثاني أن غير السائمة وهي وهي لا زكاة فيها سيكون هذا المطلوب من مخصصا لعموم الأول وتخرج المعلوفة من عمومها ويكون خاصا بالسائمة وهي غير المعروفة -

00:03:14

كانت أربعين إلى عشرين ومئة شاة شاة. من أربعين إلى عشرين من أربعين إلى مئة وعشرين. اه مئة وعشرين. عدد؟ نعم الغنم

أربعين شاة من أربعين إلى مئة وعشرين كل هذا يساوي حته. مئة وعشرين ما يصح أن تقول مئة وعشرين أو عشرين - 00:03:40

كل هذا وهذا كلامها صحيح يعني سبحان تقول عشرين يوما وسبحان تقول ماذا؟ مئة وعشرين. نعم؟ الكلام ده صحيح والمعروفة.

نعم بس إيه عكس المعلومة. عكس المعلومة. المعلومة التي تقضي لها علف. العلف هو طعام الحيوانات. والحكمة في هذا ما الحكمة

ان الله اوجب الزكاة السائمة ولم يوجبها في المعلومات - 00:04:05

نوع من التعبان فالمعلومة لا تجب فيها زكاة الا في حالة واحدة متى تجب الزكاة في المعلومات اذا كانت عروضاً للتجارة. كنت تتاجر فيها تباع وتشتري فستجب فيها الزكاة من جهة اخرى - 00:04:31

بضاعة الانطباع وتشتري. اما اذا كانت للقيمة عندك مثلاً مائة بقرة وانت تستخدمها للاستخدام الشخصي او تبيعه او تتاجر في لبنها عندك مئة بقرة تتاجر في لبنها. الزكاة ستجد في ماذا - 00:04:51

في اللبن لكن ليس في البقر لانك لا تباع ولا تشتري البقر فهمت؟ تجد زكاة العروض في نصاب العروض زكاة الذهب عروض التجارة يقدر بنسابة زكاة الذهب والفضة على خلاف بين اهل العلم - 00:05:10

طيب بعد ما تكلم عن التقسيط من فوق يتكلم عن التقسيط بماذا؟ بفعل النبي صلى الله عليه وسلم. قال قوله وفعله صلى الله عليه وسلم هذا السادس من المؤسسات للعموم - 00:05:27

وهو فعل النبي صلى الله عليه وسلم ومثاله تخصيص قوله تعالى في الحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن بما ورد عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرني - 00:05:43

فاتأزف ثم يباشرني وانا طيب اين العموم في الحديث الاول؟ ممكن اسأل ما هو حد واختلف اهل العلم في هذا. الصحيح الحنابلة والشافعية ان السائبة هي التي تسوم اكثر على الحول. يعني لو كانت - 00:05:59

كاسون سبعة اشهر وتطعمه وانت خمسة اشهر فتجب فيها الزكاة. قال لانه لا يستحيل ان تسوم جميع الحول. لماذا؟ لان العشب ليس موجودا كل سنة ممكن في الخريف وفي الصيف لا يوجد عشب - 00:06:21

طب لو كنت تطعمها ستة اشهر وستة اشهر؟ قال تجب الزكاة ايضاً لان الان لابد ان تكون اكثر من عمر. فهمت اذا تطعمها اقل هكذا لا يجوز. ليش؟ وكذلك لو تطعمها متساوية نصف نصف - 00:06:36

العموم في الحديث الاول بتقول لي ايه عفووا مول العود اين نبذ العموم؟ نحن الان هذا اي لفظ العماري؟ التقرير بيقول بالاجماع وغيره. نعم واين نحن اخذنا قبل ذلك الفاظ العموم؟ صح؟ اه - 00:06:59

اي نوع من الفاظ العموم اخذنا النكرة في سياق النفي اخذه ها لن نأخذ هذا وهو الفعل في سياق النفي. الفعل في سياق النفي اذا كان متعددا يدل على العموم - 00:07:35

الفعل المتعدي في سياق النفي بمنزلة النكرة في سياق النفل. قالوا لماذا؟ لان الفعل ينحل عن مصدر وزمن. يعني الفعل يتكون من ماذا من مصدر وزمن. فلو قلت مثلاً والله لا اكل - 00:07:48

والله لا اكل. فاكلت حبة قمح ولم يكن لك نية لم يكن لك نية في هذا اليمين. انت قلت والله لا اكل لان النية تخصص اليمين لم يكن لك نية في هذا اليوم اذا اكلت حبة قمر - 00:08:06

لماذا لان لائحة كل يوم اكل فعل كأنك قلت والله لا اريد اكلا مثله. كأنك ذكرت نكرة في السياق النفي. فهمت هذا؟ فالفعل ينحل عن المصدر والزمن. والمصدر هذا منزلة النكرة - 00:08:21

في سياق النفي والنكرة في سياق النفي ماذا تعود؟ فهمت يا ادم؟ فالاية الاولى لفظ العموم فيها ماذا؟ تقربهن. فهذا يشمل كل قرب يسمع للجماع والمباشرة والمس. يشمل كل شيء. ولكن هذا العموم مخصص بالحديث. ما هو؟ في الاية نقول الفعل - 00:08:37

في سياق النهي يوم لانه بمنزلة النكد في سياق النهي. ونحن قبل ذلك اخذنا ان النكرة تعم في اربع سياقات. ما هي سيدتي ان نفي نهى الشرط الاستفهام الانكار. الاستفادة من انكاري بمنزلة النفي - 00:08:56

هل من خالق غير الله يرزقكم؟ هذا صفة من كافر. طيب خصوم خص بالحديث وهو كان النبي عليه الصلاة والسلام يأمرني فاتزر اي فالبس الازار ثم يباشرني وانا حائض فدل هذا ان النهي - 00:09:17

فقط اما المباشرة فليس منهيها عنها نعم بل الصحيح ان المباشرة تجوز في كل شيء الا الفرج. لان النبي عليه الصلاة والسلام قال في حديث اخر في حديث عائشة عند مسلم اصنعوا كل شيء الا النكاح - 00:09:31

كل شيء الا فلم يستثنى الا النكاح فقط والاية عمة اقتضت عدم القرب في الفرج وغيره فخصص صلى الله عليه وسلم هذا العموم باستثناء ما دون الفرج قوله وتقريره هذا السابع - [00:09:45](#)

والمراد به تقرير النبي صلى الله عليه وسلم على شيء يخالف العموم. ولكن هناك تخصيص هنا تخصيص لا تقربن حتى يطهرن لم يأتي فقط بالفعل جاء بالفعل وجاء بالقول لان الحديث الاخر ماذا - [00:10:09](#)

اسمعوا كل شيء الا نجاح التخصيص بماذا؟ بالقول. فهتم وذلك لان اقراره صلى الله عليه وسلم كالصريح قوله بالاثم. ان لا يقر احدا على خطأ. فاذا اقر احد من الامة على خلاف العموم - [00:10:22](#)

ثبت في حق غيره ما لم يرد دليل على تخصيصه به ومثاله تقرير النبي صلى الله عليه وسلم الحبشة عن على لاعبين بالانحراف في المسجد وهذا مخصص للعموم الحديث انما هي لذكر الله عز وجل والصلاة وقراءة القرآن. اين العموم؟ في الحديث - [00:10:43](#)

انما من الفاضل عموما حصر. انما هي للمساجد لكذا وكذا لذكر الله وقراءة القرآن وهذا العموم يفهم منه ماذا عدن جواز اللعب في المسجد فاقر الحبشة الناس من الحبشة. اه. ناس رجال من الحبشة. اه. كانوا ماهرين جدا في اللعب بالحرام. تربى - [00:11:12](#)

في المسل. كما في حديث عائشة في الصحيحين. نعم مفهوم هذا المثال؟ صحيح عند الاطفال في المسجد؟ لا بأس. بشرط الا يشوشوا على المصلين. لان هذا كان في غير وقت الصلاة. الحبشة لم يكونوا يلعبون في وقت الصلاة - [00:11:37](#)

قوله وقول الصحابي ان كان حجة ادي المخصص الثامن وهو ان قول الصحابي يخصص العام على للقول بانهم عجاب. وذلك لان قول الصحابي اقوى من القياس بدليل انه يقدم على القياس. والقياس يخصص العام - [00:11:56](#)

هكذا قول الصحابي. وهذا رواية عن الامام احمد وهو قول اصحاب ابي حنيفة واما الشافعية فالاصح عندهم عدم التخصيص واختاره الغزالي من المتأخرين الشنقيطي لان لان النصوص لا تخصص باجتهاد احد. لانها حجة على كل من خالفها - [00:12:18](#)

الصحيح ان قول الصحابي ليخصص العموم الا اذا كان وذكر استثنان الا اذا كان ماذا لا الا اذا كان له حكم الرفع واما من لا اما من لا يرى قول الصحابي حجة فلا يجيز تخصيص العام بها. لان التخصيص التقديم الخاص - [00:12:44](#)

وما ليس بحجة لا يجوز تقديمه والراجح ان قول الصحابي لا يخصص العام الا اذا كان له حكم الرفع وهو ما ليس للرأي فيه مجال. لان لو كان له حكم الرفع فوق قول النبي صلى الله عليه وسلم. مفهوم هذا - [00:13:19](#)

لا. ما هو الذي له حكم الرفع؟ ما معنى له حكم الرفع لا يقال بالرأي لو قال الصحابي شيئا من الامور الغيبية. من الامور الغيبية كانها لابد انه سمعها من النبي عليه الصلاة والسلام. نعم - [00:13:39](#)

قوله وقياس وقياس نص خاص في قول ابي بكر والقاضي وجماعة هذا المخصص التاسع هو ان القياس المعتمد على على نص يخصص الامور. وهو قول القاضي ابي يعلى وابي بكر عبدالعزيز - [00:13:55](#)

الحنابلة بغلام خلاب. وجماعة من الفقهاء والمتكلمين هذا هو الصحيح ان القياس يخصص العموم. لانه كان عندنا نص عام نخصصه بماذا؟ بالقياس. واخذنا مثالا لهذا قبل ذلك مثلا قوله تعالى والزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة - [00:14:13](#)

هذا عام يشمل ماذا فجاء عندنا نص اخر يخصص الامل من هذا العموم وقوله تعالى فان اتينا بفاحشة فعليهن نصر على معصرة من العذاب فنقيس العبد على الامل ونخصص بهذا القياس عموم الاية الاولى الزانية والزانية - [00:14:35](#)

نعم قالوا لان حكم القياسي حكم النص الذي استند اليه فكما ان النص الخاص يخصص العموم كما تقدم فكان قياسه النص الخاص يخصص العموم. الم نقل ان العموم خاص بالنص - [00:14:59](#)

وكذلك القياس على النص الخاص النص الخاص هو ماذا؟ فان اتينا بفاحشة فعليهن نصف ولا محصنة من العذاب. هذا نص خاص اخرج الامام يخصص العموم. فكذلك قياس هذا النص الخاص يخصص نفس العموم. الزانية والزانية. مفهوم؟ اه. نعم - [00:15:19](#)

وجماعة من الفقهاء لا يقصر. وهو ان العام لا يخصص وهذا قول من الحنابلة وجماعة من الفقهاء النص العام خاصة ولقياس فرد فلو خص العام به لقدم الفرع للاصل وذلك لا يجوز - [00:15:36](#)

قوله وقال قومه هذا القول الثاني وهو القول الثاني في هذه المسألة المقياس ده يخصص العمل وذلك لا يجوز يقول لان النص عام

اصلا مثل الزانية والزني اصلا. اه. والقياس فور. قياس العبد على الامة فرع. فلو خص العام به بالفرع - 00:16:04  
لقدّم الفرع الاصل وذلك لا يجوز هذا ليس تقديم للفراغ اصلا هذا ليس تقديم للفرع على الاصل. بلاد تخصيصه بالقياس المعتمد على  
نص نص. نعم قوله وقال قوم من الجلي دون الخفي. هذا القول الثالث وهو التفصيل وهو جواز التخصيص بالقياس الجلي دون  
الخفي. وبه قال بعض الاصوليين لان القياس الجلي - 00:16:33

اقوى من المخافي كما سيأتي ان شاء الله في باب القياس. هل وقفنا قبل ذلك في الورقات ان القياس الجلي هو الذي قطع فيه بنفله  
الفارق او نص فيه على العلة - 00:17:00  
والجنين ما ما سوى ذلك. فبعضهم قال ماذا؟ قال قول ثالث في المسألة. يخصص بالجنين الخفي قوله وخصص به عيسى ابن العام  
المخصوص. هذا قول رابع وهو انه يخصص بالقياس العام المخصوص دون العام الذي ليس بمخصوص. وهو قول عيسى بن اباني -  
00:17:11

وحكي عن ابي حنيفة وذلك لان العام المنصوص قد عمومه ضعف عمومته بتخصيصه وبقوى القياس على تخصيصه  
بخلاف العام الباقي على عمومته. القول الرابع ما هو هو القول الرابع - 00:17:37  
يضعف ان القياس يخصص العموم بشرط ان يكون هذا العموم قد خص قبل ذلك بنص اخر. هذا معنى قوله ماذا وخصص به  
عيسى ابن ابانا العامة العامي نوعان عام محفوظ لم يخص ابدا - 00:18:00  
وامر مخصوص العام المخصوص ضعف عمومته. فلما ضعف عمومته جاز لي خصص بالقياس. اذا ما الفرق بين هذا المذهب ومن  
المذهب الاول المذهب الاول يقول يجوز تخصيص العموم بالقياس مطلقا. سواء خصت قبل ذلك او لم يخص - 00:18:32  
المذهب الرابع يقول يجوز تخصيص العموم بالقياس بشرط ان يكون العموم قد خص قبل ذلك. ففهمت؟ يسمى عم مخصوص فهمت  
ولا لا؟ نعم؟ هذا معنى قلبي ماذا خصص بي عيسى ابن ابان العامة المقصود هذا القول الرابع هو ان يخصص يخصص بالقياس وان  
انه يخصص بالقياس العام المخصوص. دون العام - 00:18:47  
ليس بالمخصوص هو قول عيسى ابن ابان وحكي عن ابي حنيفة لماذا؟ قال ذلك لان العام المخصوص قد ضعف عمومته بتخصيصه  
لان العام عندما يدخله التخصيص العموم يضعف. يعلم ان العموم كان غير مراد. ان العموم كان غير مراد. فيقوى القياس على  
تخصيصه بخلاف العام الباقي على - 00:19:07

عمومي اذا عندنا اربعة اقوال قوالب التخصيص مطلقا التخصيص العام بالقياس مطلقا وعكسه قلبي بالمنع مطلقا. والثالث قلبي بان  
الجلي هو الذي يخصص. والرابع قلبي بان القياس يخصص العام اذا؟ كان مخصوصا. كان مخصوصا قبل ذلك. واقوى هذه الاقوال هو  
الاول. قال - 00:19:29

محفوظ عكسه محفوظ لم يخص احسنت العام قبل ذلك ثلاثة انواع محفوظ ومخصوص بالمخصوص نعم واقوى هذه الاقوال هو  
الاول لقوة مأخذين. واما القول الثاني واجيب عنه بان الممنوع انما هو تقديم الفرق على اصله. لان ابن شقرا استدل بماذا؟ بان  
تخصيص - 00:19:45

القياس للعموم ضمن الفرع والمقياس فرع والنص اصلي ان ان ممنوع تقديم الفرع الاصلي والقياس هنا ليس فرعا للعام بل هو فرع  
لنص الخاص الذي هو اقوى من العام كما تقدم. ما معنى هذا؟ كيف كيف ردنا على ابن شقرا - 00:20:13  
قال الان المثال الذي معنا الزانية والزني هذا عام صح؟ اه. والنص الخاص ما هو والنص الخاص نص الاخرى فهنا ثاني بفاحشة فعلينا  
نصفهم على المعصيات والقياس هل هو فرعي - 00:20:29

الخاص الفرع العام. الخاص. الفرع الخاص. نعم. فاذا القياس الفرعي الخاص فنحن لم نقدم القياس على العالم. انما قدرناه وقدمناه  
على ماذا على الخاص على فرع الخاص هذا معنى قلبي ماذا؟ بل وفرع للنص الخاص الذي هو اقوى من العام - 00:20:45  
ولا يمتنع ان يكون فرع الاصل القوي اقوى من القصد الضعيف. وبه يحصل الجواب عن الثالث هو الرابع هو قوة القياس بقوة  
مستنديين عرفت الجرع للثاني ما هو الثاني القول الثاني؟ انه لا قياس لا تخصيص للعام بقياس مطلقا. طيب لماذا لا تخصيص لماذا

اجل كيف اجبنا على هذا؟ قلنا ان القياس هو فرع للنص الخاص. فنحن لم نقدم القياس على العام زي ما قدمنا القياس على الفرع الخاص الخاص الذي هو اقوى من العام. طيب ولا يمتنع ان يكون فرع الاصل القوي - 00:21:24

اقوى من الاصيلي الضعيف الفرع الاصيلي القوي اقوى من اصل الضعيف هو مثلا النص الخاص الذي عندنا الان هو فان اتينا بفاحشة فعليهن نصف معهد المرسلات من العذاب طيب هذا اصله قوي. لماذا اصلي قوي؟ لانه خصص العام - 00:21:41

وفرعه هو القياس يصبح اقوى ماذا؟ اقوى من الاصل الضعيف. يعني الان عندنا اصل قوي واصل ضعيف. العموم الذي يخصه اصبح ضعيفا والنص الخاص هو يعني قوله فاحشة هذا ماذا؟ اصل قوي - 00:22:03

في فرع الاصل القوي هو القياس اصبح الان ماذا؟ اقوى من الاصل الضعيف. الذي هو الزانية والزاني فاجلد كل واحد منهما. وبذلك يحصل الجواب على الثالث والرابع القول الثالث والقول الرابع. القول الثالث الذي يقول بماذا؟ بتقديم بتخصيص مقياس الجري فقط. وقول الرابع الذي يقول بان القياس يخص - 00:22:19

العام الذي خص فقط نعم وهو قوة القياس لقوة مستنديه. فقوة القياس اصبح في منزلة القياس الجاري الذي يخص العام طيب ومثال ذلك مثال التخصيص العام للقياس ذكر المثال الذي ذكرناه نعم - 00:22:39

قوله تعالى الزانية مزاني فاشهدوا كل واحد منهما مائة جلدة بقياس العبد الزاني على الامد بس على الامة الثابت تنصيف الحد عليها بآية سورة النساء وهي قوله تعالى فان اتينا بفاحشة فعليهن لسوء ما على المعصية - 00:22:57

ويقتصر على خمسين جلدة على المشهور وهذا التخصيص انما هو بما دلت عليه آية النساء من ان الرب علة التنصيص تنصيف العلاء نص العذاب يعني خمسين جلدة ومثال تخصيص السنة بالقياس قوله صلى الله عليه وسلم - 00:23:20

الذكر بالبكر جلد مائة جلد مئة وتغريب عام. اين اللفظ العام تطبيق يسوء العبد والامل يشمل العبد والقمع والحر والحر خص منه العبد قياسا على الامل في توصيف الحد والاختصار على خمسين جلدة على المشهور. يعني البكر البكر جلد مئة. الشيء من حديث ماذا؟ البكر وماذا غير متزوج؟ رجلا - 00:23:52

اذا زنا عليه جل دمية. عليه جلد مئة. تمام؟ نعم. فيشمل هذا العبد والامة. ولكن عندنا نص يقول ان الامل نصف العذاب ونقيس عليها هذا العبد. فخصصنا الحديث كذلك بنفس القياس. نفس القياس الذي خصصنا به الآية. نعم. خصصنا به الحديث. واضح حاجة؟ نعم.

فهذا تخصيص للعموم السنة بالقياس - 00:24:24

نفس القياس الذي خصصنا به عموم الآية خصصنا به عموم الحديث. ولا حاجة انتهى من هذه المسألة مسألة ماذا تخصيص انواع المخصصات. ذكر فيها سبعة الان سيتكلم عنها مسألة اخرى وهي مسألة ماذا - 00:24:45

قوله يجوز تخصيص العموم الا الواحد اختلف العلماء فيما ينتهي اليه التخصيص على قولين الاول انه يجوز الى الواحد بمعنى انه يجوز اخراج افراد العام بنخص حتى لا يبقى الا فرد واحد. فاذا قيل اكرم الطلاب يجوز ان يخص حتى لا يبقى احد مضمون - 00:25:04

باكرامه الى طالب الا ظالما الا ظالم واحد وذلك لان تخصيص اخراج بعد افراد العمدة فاي فرد اخراج تبين ان مدلوله غير مراد من العموم حتى ينتهي الى الواحد والعم يتناول حتى الفرد الواحد. لان ضابطه ينطبق عليه. وهذا - 00:25:29

وهذا قول جماعته جماعة وبه المصنفة تخصيص العموم الى الواحد لو قيل لك اكل من الطلاب. الطلاب لابد من الفاظ العموم. عامة يجوز ان يخص هذا العام حتى لا يبقى الا طالب واحد فقط - 00:25:50

هذا القول الاول في المسألة. هو قول الازهر. يعني يقول انه مجتهد او كذا وكذا. مم اكرم الطلاب. نعم. ثم خصصت الكلام فقلت اكرم المجتهدين هذا تخصيص. صح الطلاب الا المجتهدين. الا المجتهدين هذا تخصيص. هل يمكن ان يبقى كل الطلاب لا يكرمون؟ الا واحد فقط نجد واحد فقط مجتهد؟ نعم يجوز. هذا القول الاول - 00:26:17

القول الثاني لابد ان يكون اقل الجمع نعم. قال وقال الرازي القفال الغزالي الى اقل الجمع. نعم. هذا القول الثاني وهو انه يجوز



التخصيص الى ان يبقى رجل الجمع المصنف تبعا لابن قدامة عن ابي بكر الرازي والغفالي والغزالي. ففي المثال السابق يصح

التخصيص الى ان - [00:26:45](#)

وسلاسة الى ان يبقى ثلاثة طلاب وهو قل الجمع واحتجوا بان بقاء قرن واحد لا يجعل اللفظ عاما. لان الواحد ليس بعام فلا يجوز التخصيص اليه قوله وقلتم قول فهمتم هذا القول الثاني؟ نعم. ما هو القول الثاني؟ انه يجوز التخصيص الى ان يبقى اقل الجمع.

والثلاثة او اثنين على خلاف يقال للجمع. قلنا - [00:27:08](#)

اقل جمعة ثلاثة المصنف تبعا لابن قدامة عن ابي بكر الرازي والغزالي. ففي المثال السابق يصح التخصيص لن يبقى ثلاثة طلاب واقل الجمع. واحتجوا بان بقاء فرد واحد لا يجعل اللفظ عاما - [00:27:33](#)

لان الواحد ليس بعام فلا يجوز التخصيص به. ولم يجب ولم يرجح له لم يجب عن الدليل الثاني الارجح هو القول الاول ولم يجب عن دليلي الثاني. ما هو الدليل؟ ما هو الدليل القول الثاني؟ هذا هو قول الواحد لا يعتبر عضة. لان الواحد لا يعتبر عاما. نعم. فنقول لا -

[00:27:47](#)

لا اشكال ان يزول لفظ العام عن العموم ويبقى حجة في الباقي حتى لو كان الباقي واحدا. حتى لو كان الباقي واحدا مرة اخرى لا اشكال ان يزيد لفظ العام عن العموم بعد تخصيصي يعني بعد تخصيصي. ويبقى فرد واحد ويكون حجة في هذا الواحد. ولذلك قال

بعد ذلك هو حجة في الباقي عند الجمهور - [00:28:06](#)

هذه مسألة اخرى. يعني اذا خصص العام اذا قلت لك اكرم الطلاب الا المجتهدين. وكان عندك عشرة طلاب. ووجدت منهم اربعة فقط

مجتهدين. وست غير مجتهدين. هل يبقى العام حكمه في - [00:28:29](#)

هو الاربعة تكرمه؟ نعم. يبقى ولذلك قال وحجة في الدار. نعم قولوا وهو حجة في الباقي اي ان العام اذا دخله التخصيص واخرج منه

بعض الافراد وبقي بعد هل يقع؟ هل يقع - [00:28:45](#)

غير مخصوص يعني الباقي بعد العام العام ما بقي من عام بعد تخصيصه نعم هل يثبت الحكم فيه ام لا؟ هل يثبت الاكرام فيه ام لا

اكل من طلابنا المجتهدين؟ نعم يثبت - [00:29:01](#)

القول الاول المقاول الاول ان العام بعد التخصيص حجة في الباقي نسبه المصنف الى الجمهور واحتجوا بان الصحابة رضي الله عنهم اجمعوا على التمسك بالعمومات واكثر ومن امثلته ان فاطمة رضي الله عنها احتجت على ابي بكر في ميراثها من ابائها بعموم قوله

تعالى - [00:29:18](#)

يوصيكم الله في اولادكم ما عدا هذا العام اخرج منه الولد الكافر والولد القاتل بالنسر. فثبت بذلك ان الصحابة يرون العمل ولو بعد

تخصيصه. فهمتوا ما ندري نحن قد اخرجنا قال له قاتل وكاتب. نعم - [00:29:51](#)

وفاطمة رضي الله عنها استدلت بهذه الاية على ميراث عند النبي عليه الصلاة والسلام مع انها عامة خست يعني يوصيكم الله في

اولادكم. اخرجنا الكافر. نعم. والقاتل فلو كان العامل مخصوص - [00:30:16](#)

لا يحتج به بعد تخصيصه ما احتجت فاطمة لهذه الاية لانها تعلم ان هذه الاية عام مخصوص. فهمت؟ نعم عمره خلافا لابي ثوب الثور

وعيسى ابن ادم. هذا قول ثاني وهو انه لا يبقى - [00:30:30](#)

في الباقي بعد التخصيص وهو مذهب ابي ثور سعد الشافعي رئيس النواب ابان من الحنفية واحتج بان العام بعد التخصيص يصير

مستعملا في غير ما وضع له فيكون مجازا فمسلا لفظ المشركين اذا فسد - [00:30:48](#)

منه اليهود والنصارى سورة مستعمرا في بعض ما وضع له. وهذا غير ما وضع له. لانه وضع لجميع ما يصنع له. وبعضهم ليس كذلك

ويكون مجازا قال له قال مجهزا خلاص لا احتجاجوا بي. ضعيف جدا يعني لانه يؤدي الى ترك كثير من العمومات التي خست -

[00:31:09](#)

والقول الاول هو الراجح لقوة مرقدته نعم هو قد خصص بالكافر والقاتل وال لو خصص بهذا الباقي العموم بباقي العجز. اه. وطلبت

ميراثا من النبي. لكنها لم تعلم النص الاخر الذي خصص - [00:31:33](#)

تخصيص اخر وهو ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لا نورث مات رحمه صدقة. واذا كان الاشكال بينها وبين ابي بكر رضي الله عنه نعم وهو الحق الذي لا شك فيه ولا شبهة - [00:32:00](#)

كان متناولاً للجميع. ويكون حجة في كل واحد من اقسام ذلك الكل. ونحن يعني لفظ العام كان متناول لكل يوصيكم الله في اولادكم يشمل كل الاولاد حسناً ونحن نعلم بالضرورة ان نسبة اللفظ الى كل الاقسام على سوية. متساوي. يعني يوصيكم الله في كل اولادكم بالحكم حكم - [00:32:18](#)

ينطبق على كل الاولاد بالتساوي. طيب واخراج البعض منها بمخصص لا يقتضي اهمال لا يقتضي اهمال دلالة اللفظ على ما بقي ولا يرفع التعبد به البعض منها من العام. نعم. بدليل مخصص لا يقتضي اهمال دلالة اللفظ على ما بقي - [00:32:45](#)

اهمال دلالة الله تعالى ما بقي. نعم ولا يرفع التعبد به. يعني لفظ اولادكم هذا خصاً بماذا؟ خصاً بالولد الكافر وبولد قاتل بولاية الانبياء لا ينسون من ابائهم. صحيح؟ فيبقى الباقي - [00:33:08](#)

يبقى باقي الاولاد الذين ليسوا وليسوا بكفرة وليسوا للانبياء فكلهم يدخلون في اللفظ قال والمقتضي للعمل بالعام فيما بقي موجود موجود خبر المبطل. المبطل موجود. المبطل يعني الطالب يعني اللفظ العام - [00:33:27](#)

اي امر مثلاً نعمل بهذا الامر لان الامر يقتضي العمل به وهو دلالة اللفظ عليه. والمعارض مفقود المعارض يعني نوجد شيء يعارض اللفظ العام فيما بقي من عمومي فوجد المقتضي - [00:33:49](#)

وعدم المانع فوجب ثبوت الحكم الكلام الشوكاني باختصار انه يقول ان اللفظ العام في الباقي لماذا حجة في الباقي؟ لان المقتضي للعمل بالباقي موجود. والمعارض مفقود ووجب العمل عدم وجود المعارض. لعدم وجود المعارض. وضح هذا؟ نعم - [00:34:08](#)

واما الثاني ما هو الثاني يعني على قول الثاني هو قول من قول ابو ثور وعيسى ابن ابان الذين يقولون ان العامة ليعمل به فيما بقي بعد التخصيص. نعم عليه بطلان عمومات الكتاب والسنة. لان الغالب عليها التخصيص والتخصيص لا - [00:34:30](#)

لا يقدر في دلالة اللفظ العام على الباقي وما ذكره مردود ماذا تقول؟ ما الذي تبدل الذي استدل به لماذا؟ ما الدليل عندهم ارجع لكلامي لا فرق فيها بينما اخرج. وقبل قبل ذلك في دليلهم يعني. احتجوا بان العام بعد التخصيص يصير مستعملاً في غير ما وضع له فيكون مجاهداً - [00:34:52](#)

فمثل لفظ المشركين اذا خص منه اليهود والنصارى صلى مستعملاً في بعض ما وضع له. وهذا غير ما وضع له. لانه وضع لجميع ما يصلح له وبعضه ليس كذلك فيكون مجازاً - [00:35:41](#)

يعني احتج ان الله بعد العام بعد تخصيص سيكون مجازاً فليعمل به لانه ليس حقيقة الان نريد ان نرد علينا الدليل. وما ذكره مردود. وما ذكره مردود. لماذا بينما مخرج وبينما بقي. لان اللفظ العام وان كان واحداً لكنه في تقدير الفاظ متعددة مترابطة - [00:35:51](#)

متعددة ومطابقة لافراد مطلوب. مضرور ايه في العدد يا افرادي مدلول يعني افراد معانيه. انما انا اقول الطلاب هذا لفظ عام. يشمل زيد وعلي ومحمد لكل الطلاب يشملهم ماذا الله في العالم. واضح هنا؟ بالتساوي. اذا قلت اكرم الطلاب يلزمك ان تعمهم بالتساوي بالاكراه. نعم - [00:36:17](#)

واذا قلنا اكل من الرجال وكانوا عشرين فان لفظ الرجال في تقريره عشرين لفظاً كانك قلت اكرم رجل ورجل ورجل ورجل وعشرين مرة. ها؟ اكل الاجابة لو كنت اكرم الرجال - [00:36:42](#)

وكان هؤلاء الرجال عشرين. نعم. هذا هو قولك اكرم رجلاً ورجلاً ورجلاً الى عشرين. بالضبط يدل على كل لفظ منها على رجل وكانه قال اكن زيدا وعمراً وبكراً وعلياً الى اخره - [00:36:55](#)

فاذا قال لا تكرم زيدا بعد ذلك صار تخصيص. صار زيدا مخصوصاً من العشرين وسخط لفظ اسمي المطابق لمسماه تقديراً. فالباقي من الالفاظ والاشخاص متطابقان تقديراً. ما معنى هذا عندما اقول لك اكرم الطلاب. من هم الطلاب؟ سنقول انهم ثلاثة مثلاً. محمد وعلي وزيد - [00:37:10](#)

حسناً ثم قلت اكرم الطلاب الا زيدا. فسقط زيد وبقي ماذا اكرم محمد وعلي. لان اكرم الطلاب هي هي اكرم محمداً وعلياً وزيداً. هي

هي فعندما اسقطت زيدا بقي لفظ محمد وعلي. فاذا بقي - 00:37:34

الباقى حجة. واضح هذا؟ نعم فاذا قال لا تكذب زادك لا تكرم زيدا صار زيت مخصوص من العشرين وثبت لفظ وثبت لفظ اسمه

ضابط لمسماه وتقديرا فالباقي من الانفاذ والاشخاص - 00:37:48

متطابقان تقريبا قوله ومنه الاستثناء خلاص انتهى الامر هنتكلم على المخصص المنفصل الكتاب والسنة والاجماع والقياس والمفهوم

الداخلي. نعم. قول الصحابة على خلاف. اولا يتكلم عن المخصص ماذا المتصل كل المخصص نوعان. المخصص نوعان - 00:38:13

متصل ومنفصل. ممكن ساكتب لكم نموذجا في في الدرس القادم ارسله لكم على الواتساب لتلخيص الكتاب. وممكن نبدأ مرة اخرى

من اول الكتاب كل ده الترخيص الذي دفعته. مثلا هنا ماذا باب العموم كيف صار الخصوم مثلا؟ نعم ننظر في الاقوال. مثلا نقول

المخصص المنفصل - 00:38:37

سبعة الوان مذكورة. بذكر كل نوع ولو كان هناك نوى فيه خلاف مثلا كنوى ماذا؟ مثل قول الصحابي. نقول التفصيل بقول الصحابي

فيه خلاف مثلا الحنابلة الى انه يخصص وتقدم القول الراجح. تقدم ماذا؟ القول الراجح. القول الراجح. وتذكر دليله - 00:38:58

ثم تذكر قول مرجوح وتذكر دليله باختصار جدا وتذكر جمعة للدليل. فهمت؟ ممكن الكتاب كله في النهاية يلخص في حوالي ثلاثين

ورقة عندما تراجع ثلاثين مرة. لان كما ترى بخلافات كثيرة والاقوال كثيرة. لان كان اذا لم تفعل هذا لن تستفيدون من الكتاب -

00:39:20

كل شيء يسيرا يعني ممكن ساكتب لكم تلخيصا لاول اول موضوع في الكتاب فيه خلاف تمشون عليه ان شاء الله قل ابونا ماذا

باستثناء. مم. ايضا من الكلام المفيد الاستثناء وهو عدم على ما تقدم. وهذا شروع في في الكلام على نوع من - 00:39:38

المتصل وهو الاستثناء وهو لغة من من وهو العفو والعود كقولك بنيت الحبل اذا عطفت بعضه على بعض قوله وهو قول متصل وهو

اول منتصر. هذا تعريفه استلام. والمراد بالقول - 00:40:02

صيغة وقال في المهد وهو قول متصل ممكن نقرأ المتن يعني على بعضه وقول متصل يدل على ان المذكور معه غير مراد بالقول

الاول عندما تقول مثلا اكل من طلاب الا عليا - 00:40:27

الاستثناء ايه اللي عليك؟ احنا الان نعرف الاستثناء. فان علي وقول متصل. ما معنى متصل؟ يعني لا ينفع ان تقول الا انني وتسكت

لابد ان يتصل بكلام قبله. اه. فهمت؟ اه - 00:40:45

يدل على ان المذكور هو اكرم الطلاب معه غير مراد. بالقول عفوا يدل ان المذكور معه الا زيتا. اكل من الطلاب الا زيدا وانما لا مذكور

معه غير مربي القول الاول. فزيد غير مربي الاكرام - 00:40:56

مرة اخرى قول متصل تعريفه وسأشرح التعريف يعني يدل على ان المذكور ما هو زيد الا زيدا. غير مربي القول الاول وماذا ذكره

تمام؟ اه. هو ازاى اشرح التعريف انه قال - 00:41:10

وهو قول منتصر هذا تعدوه اصطلاحا والمراد بالقول الاستثنائي الا وغير وليس ونحو ذلك وقوله يدل على ان المذكور معه المراد

بالمذكور المستثنى اي المستثنى المذكور مع القول وهو صيغة الاستثناء - 00:41:25

قوله غير مراد بالقول الاول. المراد بالمستثنى منه. فاذا قلت حضر الطلاب الا عليا فكلمة الا قول متصل دل على ان علي غير مراد

بالمستثنى رأيت انه وليد معه في الحكم وهو الحضور - 00:41:46

وهذا التعريف غير دقيق لانه يشمل نحن رأيت الطلاب ولم ار عليا. مع انه لا يسمى استثناء بالمعنى الاستلامي والاجود ان يقال في

تعريفه هو اخراج بعض افراد العام بالا او احدى اخواتها. لماذا تعريف مات غير دقيقة - 00:42:09

الجنسية من غير جنسية ما هو التعريف مرة اخرى؟ قول متصل يدل على ان المذكور معه غير مراد بالقول الاول نقول الاول قد

يكون بغير الاستسلام بغير الاستثناء. القول القول المذكور معه قد يظهر له غير مربي القول اولا بأسلوب اخر غير الاستثناء. انظر

المثال الذي - 00:42:32

رأيت الطلاب ولم ارى عليه. هل هذا استثناء ولكن هذا المثال يدخل في التعريف لم ارى علي باب قول منتصر. صح آآ واخرج



عليها من حكم آآ رأيت الطلاب. واضح - 00:43:00

ولكن قد يقال قد يقال ان تعريف المصنف في لفظة لفظة لا تنطبق على المثال. ما هو المثال الذي معنا؟ رأيت الطلاب ولم ارى علي نعم اين اللفظ التي في التعريف؟ لا تنطبق على هذا المثال - 00:43:19

ويا رب متصل قول متصل ما معنى متصل متصل يعني لا يستقل بالانفصال. يعني لا يكون وحده. وهل يمكن لان الاستثناء يكون وحده؟ لا لم ار عاليا يمكن ان يكون وحده - 00:43:40

اذا هذا ليس متصل هذا ليس متصل انه لا يسمى استثنان بالمعنى الاصطلاحي والاجود ولكن التاريخ الثاني هذا الذي ذكره الشارح هو مشهور عند الاصوليين. هو اخراج بعض افراد العام. بان - 00:43:53

احدى اخواتي مثل غيري وليس له والتعريف التعليق الذي ذكره المصنف هو على قول من يزعم ان من يزعم ان التعريف بالاخراج تناقضا اخراج المستثنى من المستثنى منه دليل على انه داخل فيه. ثم - 00:44:09

فيكون كلام. تناقضا تناقضا. فاذا قال قوم الطلاب اقتضوا قيام خالد معهم فاذا قال الا خالدا اقتضى انه لم يقيم فصار التقدير قام خالد لم يقيم خالد. طيب هناك تناقض - 00:44:31

وهذا مردود لامرين. ما معنى هذا التعريف الذي ذكر المصنف هو على قول من يقول ان التعريف بالاخراج تناقض نحن اخترنا في تعريف الاستثناء ما الذي اخترناك تعرف الاستثناء التعريف الاستثنائي الذي اختاره الشارع - 00:44:53

الاستثناء اللي يختاره الشارع انا اقول انه يكون في احدي انظر للتعليم اقرأه بلفظه ده خبط من تحت اهو الاستسلام مصر؟ لا. اين التعريف الذي اختاره الشارع؟ هو قول المبتسم. لا هذا تعريف ماتن - 00:45:12

قبل الكلام الذي نقرأه بسطر. نعم اخراج اذا ماذا الاستثناء ما ذكره من بعد اخراج طيب لماذا المصنف الماتن لم يستخدم هذا التعريف لانه يرى ان الاخراج تناقض. لان بعض الاصوليين يرون ان الاخراج تناقض. معنى تناقض. قال والتعريف الذي ذكره المصلي. المصلي صاحب المتن. ها؟ هو - 00:45:35

على قول من يزعم ان التعريف بالاخراج تعريف الاستثناء بالاخراج تناقض. لماذا قانون تناقض؟ يقولون ان اخراج المستثنى من المستثنى منه دليل على انه يعني عندما تقول اكل من الطلاب الا خالدا. خالدا مستثنى. والطلاب - 00:46:16

الطلاب خالد مستثنى والطلاب ماذا؟ مستثنى منه. تمام؟ نعم وعندما تقول تخرج خالد من الطلاب معنى هذا ان خالد كان داخلا في الطلاب. صح؟ هذا معنى قوله ان الاخراج المستثنى من المستثنى منه. دليل على انه داخل فيه - 00:46:32

ثم اخرج بالاستثناء فيكون تناقضا لماذا تناقضا؟ لانك ادخلته ثم اخرجته. التناقض في كلام المتكلم يعني. المتكلم تناقض في كلامه. قال اكرم اكرم زيدا ثم قال ولا تكرم زيدا كأنه قال هكذا. ما اكرم الطلاب - 00:46:50

معناه اكل من الطلاب ومنهم زيد. نعم. ثم قال لا تكرم زيدا فهذا تناقض في الكلام. طيب فاذا قال قام الطلاب اقتضى قيام خالد معهم مثلا. ثم قال الا خالد القمر - 00:47:08

اقتضى انه لم يكن فصار التقدير قام خالد لم يقيم خالد فيقول هذا تناقض ورشة تناقض وذلك تناقض. لكن هذا كلام خطأ. اذا مرة اخرى لماذا الماتن لم يستخدم في تعريف استثناء لفظ الاخراج. لانها بارادة ان الاخراج تناقض. ويرون ان المستثنى ليس داخلا في المستثنى منه - 00:47:18

حتى نخرجه وقال هذا خطأ لامرين. الشرح يقول هذا مردود لامرين. القول بان الاخراج تناقض مردود لامرين. الاول ان متقدمي اهل العربية عرفوا الاستثناء بالاخراج. وهم بذلك من غيرهم لانهم اهل هذا الشأن. من هؤلاء ابن جني. من علماء اللغة - 00:47:42

الرفض الاستثناء بماذا؟ بالاخراج. بالاخراج سيرد سيرد الثاني انا اتمنى كل ان تقول ان هذا الدخول دخول لفظي لا معنوي دخول ماذا؟ وهذا لا يضر. لان القائل اقام الطلاب عالم من البداية بان خالدا لم يقيم - 00:48:02

لذلك عطف على مستثنى منه فاستثناء منه. عندما قال قام الطلاب الا خالدا نعم خالد دخل في لفظ الطلاب لكن في المعنى ليس تناقض لانه يعرف انه لم يقيم ولكن هذا ابلغ من ان يقول - 00:48:28

يعني الان لو ان العشرة الطلاب تسعة قاموا وخالف فقط لم يقع. ايهما اسي لانكم قام محمد وعليه كذا وكذا ولا يدخل خالد ويقول قام الطلاب الى خالد لا شك انه قام الطلاب قد اسهل واللغة قد تقوم على الياجاز - [00:48:43](#)

فاذا امتى آآ يقول؟ نعم. ما اذا الاستثناء اخرج. والاخراج ليس تناقضا لان هذا الاخراج اخرج لفظي نعم؟ واضح هذا؟ هذا الدخول دخول لفظي. عفوا هذا الدخول دخول لفظي. يعني دخول خارج في التراب دخول لفظي. ليس دخول معنوي. في المعنى. المتكلم يعلم ماذا؟ يعلم - [00:48:58](#)

هذا هو الذي جعل مسألة التناقض هذه هو الذي جعل الماتن لا يقبل التعريف بالاخراج حتى في الروضة في روضة النظر لم لم يقبل تعريف الاخراج ايضا ولذلك قال ماذا - [00:49:20](#)

آآ هذا معنى قولي آآ ان ان آآ ان هذا مردود نعم الان سيتكلم على مسألة مهمة قبل ذلك هو الفرق بين الاستثناء والتخصيص بغير

استثناء التخصيص يعني الفرق بين التخصيص والاستثناء - [00:49:38](#)  
والتخصيص بغير الاستثناء قوله ما يفارق التخصيص انت عندما تلخص بتستخدم العناوين الجانبية عندك عنوان جانبي صح؟ يعني مثلا المسألة خلاص مسائل تقول الفرق بين التخصيص والاستثناء ماذا قال؟ ففارق التخصيص - [00:50:09](#)

بالاتصال هذا الفرق الاول وتطرقى الى النص كعشرة الا ثلاثة ثم قال يا فارق النسخ بكذا وكذا. طيب نتكلم اولاً عن مخالفتين التخصيص؟ نعم قوله التخصيص استثناء يفارق التخصيص بغير الاستثناء لان الاستثناء من المخصصات المتصلة كما تقدم -

[00:50:36](#)

قوله بالاتصال هذا الفرق الاول. وهو ان الاستثناء يجب اتصاله بالمستثنى منه حقيقة او حكما ان شاء الله قريبا بخلاف التخصيص بغير الاستثناء فيجوز فيه التراخي. وذلك لان صيغة الاستثناء لا تستقل بنفسها بل هي تابعة - [00:51:04](#)

المستثنى منها لكن هذا الكلام ليس على اطلاقه بل الثواب تقييده بالمخصص المنفصل كما تقدم. اما المتصل فهو لا يستقل بنفسه سواء كان المتصل استثناء لقوله تعالى ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا او شرطا نحو قوله ولكم نصف - [00:51:25](#)

ازواجكم ان لم يكن لهن ولد او صفة نحو قوله تعالى من فتياكم المؤمنات من يشرح لي ماذا قال الان ونتكلم الفرق بين ماذا؟ المخصص للاستثناء والمخصص بغير استثناء. فيقال يفارق التخصيص - [00:51:48](#)

بالاتصال ما لنا بالاتصال يعني لابد ان يكون الخاص متصل بالعملان في عملية الاستثناء في الجملة والمستثمرون في الجملة لابد ان يكون في جملة واحدة. يفهم من هذا من هذا ان الاتصال شرط فقط - [00:52:16](#)

فيه الإستثناء. وهذا خطأ مضى معنا من انواع المخصصات المتصلة مضى معناها المخصصات المتصلة. انا من التخصيص المتصل التخصيص لماذا خدنا هنا في الورقات من التخصيص المتصل المخصص ينقسم الى قسمين. متصل ومنفصل. من المخصص المتصل الاستثناء والشرط والصفة - [00:52:32](#)

فالكلام هنا يفهم منه ماذا؟ ان الاتصال خاص بماذا؟ بالاستثناء فقط. مم. مرة اخرى من متن يقول انظر في المن؟ يقول ويفارق التخصيص فيفارق التخصيص. يعني يفارق الاستثناء التخصيص. بالاتصال - [00:52:59](#)

الاستاذ مقبول به يفارق الاستثناء التخصيص بالاتصال. يعني الفرق بين التخصيص والاستثناء ماذا؟ الاتصال ما هو الاتصال ان يكون المخصص والمخصص العام في جملة واحدة. الهدف الاستخدام فقط لان ليس في الاستثناء فقط. هذا موجود في التقسيط بالشرط لابد ان يكون في نفس الجملة. كمثال الذي ذكر - [00:53:19](#)

انزل يا امثلة. قال لكن هذا الكلام ليس على الاطلاق بل الصواب وتقيده بالمخصص المنفصل كما تقدم. اما المتصف فهو لا يستقل بنفسه. سواء كان متصل استثنائي كقوله تعالى ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا - [00:53:39](#)

او شرطا اين العموم في الآية؟ ولكم نصف من ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد. اين العموم لكم نصف من ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد ازواجكم يوم كل امرأة تركت وردا لم تترك - [00:53:54](#)

وخص بماذا؟ بالشرط ان لم يكن لهن ولد. هذا التخصيص يصح انفصاله هل يصح انفصاله؟ لا. اذا الاتصال ليس خاصا بالاستثناء. في

المتن يقول الاتصال خاص بالاستثناء. في الشرح يقول وهذا هو الصحيح - [00:54:13](#)

لا الاتصال ليس خاصا بالاستثناء. هناك اتصال بالشرط وهناك اتصال بالصفة او صفة نحو قوله تعالى من فتياكم. فتياكم عام. جمع

مضاف. نعم. خص بالصفة المؤمنات وهذا مخصص متصل فهمت؟ نعم طيب - [00:54:30](#)

اذا اول فرق بين ها بين الاستثناء وبين المخصصات كما ذكر الماتن هو الاتصال. وقلنا الصحيح ان الاتصال ليس خاصا بالاستثناء. بل

هناك اتصال موجود في الشرط والصفة هذا مفهوم طيب قال بعد ذلك ماذا؟ الانسان هو هم الا الذين - [00:54:47](#)

وتطرقه الى النص الفرق الثاني هو الفرق الثاني بين الاستثناء والتخصيص اقرأ قول وتذكره الى النصر كعشرة الا ثلاثة. هذا الفرق

الثاني بين الاستثناء والتخصيص وهو ان الاستثناء يتطرق الى النص - [00:55:08](#)

مسئل مسئل له علي عشرة عشرة الا الا ثلاثة وانا لفظ العشرة ليس من قبيل العام. من قبيل العام كما تقدم بتعريفه بل هو من من قبيل

معنى النص اللي في النص. اوه لا يحتمل الا معنى واحد. عندما تقول عشرة نص ام ظاهر؟ نص - [00:55:28](#)

الاستثناء يدخل النص. اما باقي المخصصات لا تدخل النص. الاستيفاء ماذا؟ يدخل النص. يدخل النص. اما باقي المخصصات لا تدخل

النص فهمت ياد؟ قال وتطرقني الى النص كعشرة الا ثلاثة. هذا الفرق الثاني بين الاستثناء والتخصيص. وان الاستثناء يتطرق الى

النص - [00:55:52](#)

مثل له علي عشرة الا فان رفض العشرة ليس من قبيل العام كما تقدم في تعريف من قبيل النص. وما ذلك دخله التخصيص بلا

استثناء قال تعالى كلام تكريم الف سنة هذا نص - [00:56:12](#)

عدد الا خمسين عاما بخلاف التخصيص بغير الاستثناء. فانه لا يصح في النص وانما يصح في العام كما تقدم في الشرط والصفة يعني

التخصيص بغير الاستثناء لا يدخل في النص. واضح حاجة؟ طيب - [00:56:27](#)

وبهذا يكون التقسيط بالاستثناء اعم من التخصيص بغيره. لماذا؟ لان التخصيص بالاستثناء يدخل النص وغير النص. اما التفصيل

بغير الله يدخل النص غير النص فقط. طيب اذا اول شيء الان تكلمنا عن الفرق بين التخصيص بالاستثناء والتخصيص بغيره وذكر

فرقين. ولم نسلم بالفرق الاول لان الفرق - [00:56:42](#)

هو الاتصال موجود كذلك في ماذا؟ في الشرط والصفة الفرق الثاني فرق صحيح ولا يستثنى ادخل النص. والاستثناء بغير الاستثناء

لا يدخل لا يدخل النص. مفهوم؟ طيب الان سيتكلم على الفرق بين النسخ والتخصيص - [00:57:02](#)

النسب والاستثناء عفوا. قال والفارق النسخ. هذا شرور في الفرق بين النسخ والاستثناء. قال بقول لك قول بالاتصال هذا هو الفرق

الاول وهو ان الاستثناء يشترط يشترط فيه الاتصال كما ذكرت وصيتي ان شاء الله. والنصر لا لا يشترط اتصاله بل يشترط تراخي -

[00:57:19](#)

كما تقدم في الفرق بين التخصيص والنسخ يشتري الطرف نعم اما في في الاستثناء يشترط اتصال قوله وبانه مانع لدخول ما جاز

دخوله الثاني وهو ان الاستثناء مانع. والنسخ رافع - [00:57:43](#)

ومعناه ان الاستثناء يمنع ان يدخل تحت تحت اللفظ ما لولاه لدخل. يعني ما لولاه وما لولا الاستثناء لدخل اكلة من الطلاب الا عليا.

لولا الاستثناء لدخل عليهم في الاكرام - [00:58:12](#)

واذا قلت قام القوم الا عليا فلولا الاستثناء دخل علي تحت الحكم وهو القيام. فالاستثناء مانع. واما النسخ فهو رافض لما دخل لم لم

دخل تحت لفظ منصوب؟ اذا عندما نلخص هذا الفرق - [00:58:28](#)

نلخصه في كلمتين فماذا نقول؟ ان الاستثناء هم هو الذي استثناء هو من قوله وبانه يرفض ببعض الجميع. هذا الفرق الثالث وهو ان

النسخ يرفع الجميع يرفع الجيم جميع حكم النسل - [00:58:45](#)

وهذا هو الغالب والا فقد يرفع البعض كما في النسخ خمسة من عشر في حديث رضي الله عنها. الناس خلاوها نسخ يرفع الكل ونسخ

يرفع البعض. من يمثل بالنسل الذي يرفع القلوب هو اكثر انواع النسخ القبلة كله. تغيير القبلة كله وتحريم الخمر - [00:59:12](#)

يعني كنت نهيتكم عن ادخال لحوم الاضاحي بعد ثلاث فكلوا وادخروا. واضح هذا نسخ للبعض نسخ للبعض مثل ماذا؟ الرضعات عشر

رضعات مشبعات فتسخن الى خمس معلومات. فانا لست للبعض. اه. فهمت؟ الامر بقتال الواحد لعشرات. نسخ للامر بقت - 00:59:36

واحد واحد اثنين فهمت البعض. نعم وما الاستثناء فانه يرفع حكم بعض الناس. ولا يصح ان يكون مستبرقا. يعني لا يصح في الاستثناء ان يستغرق جميع المستثنى منه. لا ينفع ان تقول له علي اربعة الا اربعة - 01:00:01

حتى لو قال هذا امام القاضي يكون استثناء لغوا ويلزمه اربعة ويصح ان يقول صلوا اربع ركعات ثم يقول لا تصلوها ولا يصح ان يقول صلوا اربعا الا اربعة. واضح؟ لان الاول يسمى ماذا - 01:00:23

ثمانية اي نوعا صلوا اربع ركعات ثم يقول بعد ذلك لا تصلوها. سيكون نسخ. نسخ. فالنسخ يجوز فيه ماذا؟ رفع الكل. نعم اما الثاني استثناء والاستثناء لا يجوز في رفع الكل ان كان في هذا الفرق؟ طيب - 01:00:47

قول وشروط الانتصار وشرطه الانتصار. هذا شروع في شروط الاستثناء. وتتأكد وتتأكد بعد فترة مهمة معرفة شروط الاستثناء مهمة لان خلاف في شروط الاستثناء في خلاف سيأتي الاستثناء يتعلق به كثير من احكام الاقرار والطلاق والايامن وغيرها. فذكر الاستثناء اكثر ما نحتاجه في كلام الناس - 01:01:04

الاقرار لو ذهب امام القاضي وقال له عليه اربعة الف الا اربعة الف كذا يلزمه اربعة الف لان استثنائه من الكل من الكل له وكذلك في الطلاق لو قال يا امرأتي انت طالق - 01:01:34

كل الطلب الا ثلاثة مثلا والايامن وقال والله لا اكلم احدا الا فلانا. فالاستثناء اصلا مهم في هذه الابواب وذكر المؤلف ثلاثة شروط. قال في المتن اه وشرطه الاتصال هذا هو الشرط - 01:01:50

فلا يفصل بينهما من يفصل بينهما بين المستثنى والمستثنى منه سكوت يمكن الكلام فيه وحكي وحكي ابن عباس عدم اشتراطه يذكر خلفه لنا. وعلى العطاء والحسن تعليقه بالمجلس. هذا قول ثاني - 01:02:10

وقدم اليه احمد في اليمين الشرعية احمد في اليمين الاخر دلوقتي في المتن واول شرط لارتكاب العيد عن ماذا؟ مرة اخرى للشهر الاتصال. نعم فقد الاستثناء كل ما جاء بظروف الاستثناء فقد يدخل في - 01:02:25

باقي يكون في نسخ. النسخ لابد فيه من التراخي اصلا. لا ينفع الناس ياتي بالاستثناء. يعني لا ينفع ياتي النص النسخ. والنص المنسوخ في جملة واحدة لا يكون استثناء سيكون تخصيص - 01:02:46

الناس اللي كنت فيهم اضطراب في تأخر. نص يعني ياتي النص اولا يعملون به ثم يأتي نص اخر ينسق العمل به. نعم الاول الاتصال والمراد والمراد اتصال المستثنى بالمستثنى منه حقيقة او عظمى - 01:02:59

المتصل حقيقة هو ان يذكر المستثنى عقب المستثنى منه بلا فاسد والمتصل حكما هو ان يفصل بين المستثنى والمستثنى منه فاصل اضطرابي السعادة وعطاس ونحو ايمان وعلى هذا فلا يجوز الفصل بينهما بكلام اجنبي ولا بسكوت يمكن التكلم فيه. وهذا مذهب الجمهور بل نقل بعضهم الاجماع واستدلوا - 01:03:15

قوله صلى الله عليه وسلم من يحرث من حلف على يمينه فرأى غيرها خيرا منها فليكنف عن يمينه وليكنف فليكنف عن يمينه ولا يأتي الذي هو خير والان يكونوا النسخ - 01:03:46

هو اولا جاء باليمين ثم رآه غيره افضل وذهب اليه وجه الدلالة لا انا اتكلم عن وجه الدنيا. انت اذا قلت ماذا قلتها لا. وجه الدلالة انه لو كان الاستثناء بعد مدة يرفع اليمين كان الخلاص به اسهل من الحنش والكفار. هذا دليل قوي - 01:04:13

ولما جاءوا الخلاصة منها بالحنث والكفارة دل على انه لا خاصة بغير ذلك اولا ما الفرق بين المتصل حكم والمتصل؟ فيمكن متصل حكما حقيقة نعم وان يجب ان يكون عقبه متصل حقيقة عقب مباشرة. الاول الاتصال - 01:04:40

المستثنى بالمستثنى منه حقيقة او حكما فالمتصل حقيقة هو ان يذكر المستثنى عقب المستثنى منه بلا فاسد كده فاصل. اكرم الطلاب الا علي متصل حكما هو ان يفصل بين المستثنى والمستثنى منه فاصير اضطرابي - 01:05:04

يا سعاد ابو عتاس الاكل من الطلاب ثم سأل في ما قال الا عليه هذا اتصال اتصال حكمي لان هذا الفاصل اضطرابي ليس اختياري. اما لو الطلاب وسكت يفكر هكذا. قليلا. ثم قال الا علي. الجمهور يقول لا هذا ليس استثناء. لابد من الاتصال. فهمت؟ عدم الفاصل -

وعلى هذا الرأي يعني على هذا الرأي فلا يجوز الفصل بينهما بكلام اجنبي. يعني لو قلت لك اكرم الطلاب ثم قلت يا ولد اعطني الشاي ثم قلت لا يجوز نعم ولا بسكوت. يمكن التكلم فيه. لو سكت لحظة او دقيقة يمكن ان يتكلم فيها لا لا يصح - [01:05:45](#)

وهذا مذهب جمهور اهل العلم. ما دليلهم؟ بل نقل بعضهم الاجماع على ذلك. ما دليلهم؟ من حلف على يمينه فرأى غيره خيرا منها فليكفر عن يمينه ويأتي الذي هو خير - [01:06:05](#)

معنى الحديث لو انت قلت والله لا اكلم فلانا لانك كنت غاضبا منه. ثم اردت ان تكلمه ها نقول لك احلف وكفر عن يمينك وكلم فلان. تمام على اشتراط الاتصال في الاستثناء من هذا الحديث - [01:06:15](#)

انه لو جاز تأخير الاستثناء بعد اليمين بمدة لما قال النبي يكفر عن يمينه. قال يستثنى بعد آ بعد اسبوع مثلا فاذا استثنى لا يحنث. لان الاستثناء يمنع الحنف يعرفون هذا؟ لو قلت مثلا والله ساتي اليك غدا ان شاء الله استثناء في - [01:06:30](#)

فلم تأتي لتحلف من البداية اللي يأتي فيه خلاف بين اهل العلم. هل يدخل لنا في خلاف الوعد ام لا؟ الصحيح الاخلاف الوعد هو ان ينوي عدم الفعل في اثناء الوعد. اما ان بدله بعد ذلك عارض - [01:06:51](#)

في صفة المنافقين واذا وعد اخلف اذن ما وجد لنا من الحديث مرة اخرى؟ هم انه لو جاز بفاصل لو ارشدنا النبي عليه الصلاة والسلام الى الاستثناء. ولم يرشدنا الى الحنف. اه. لان الاستثناء اسهل من الحنف. قال وجه الدلالة - [01:07:10](#)

انه لو كان الاستثناء بعد مدة يرفع اليمين كان كان الخلاص به اسهل من الحدث والكفارة. طب خلاص بالاستثناء اسهل من الحنف من ان تحلف وتكفر ولما جعل الخلاص والجهوان ما جعل الخلاص منها بالحنث والكفارة دل على انه لا خلاص بغير ذلك. فهمت المجد لنا - [01:07:32](#)

لما جعل الخلاص منها اي من اليمين في الارض. بالحنف. والكفارة ولك احنا في كفر دل انه لا يجوز الخلاص بغير ذلك باستثناء مثلا. يعني لا يفعل تستثنى غدا او بعد غد. مفهوم؟ طيب هذا اول قول. القول الثاني وسيذكر ثلاثة اقوال في مسألة - [01:07:55](#)

القول الثاني عن ابن عباس عدم اشتراطه هذا قولنا هذه المسألة وهو جواز كون الاستثناء منفصلا فقد ورد عنه رضي الله عنه في الرجل في الرجل يحلف قال له ان يستثنى ولو الى سنة. الاصح ان هذا لا يصح عن ابن عباس - [01:08:16](#)

سيدنا عباس قيل له في الرجل يحلف. قال والله لا اسافر ابن عباس له ان يستثنى بعد سنة. يقول ان شاء الله. هذا قول لا يصح عن ابن عباس سندا - [01:08:39](#)

ثم قرأ قوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله واذكر ربك اذا نسيت يقول اذا ذكرت نعم يقول اذا ما وجدت الان عند ابن عباس - [01:08:51](#)

لا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا اني فعل ذلك غدا الا ان يشاء الله يعني قلت سافعل ايه ان شاء الله. طب اذا نسيت ان تقول ان شاء الله اذكر ربك اذا نسيت في اي وقت. نقول هذه الآية ليست دليلا على صحة الاستثناء بعد وقت. انما فيها دلالة صحة ماذا - [01:09:06](#)

التبرك بذكر اسم الله. من باب التبرك ليس من باب الاستثناء لانه لو قال الرجل سافعل ذلك غدا ان شاء الله. تبركا لا يكون هذا استثناء. لو قال الرجل لامرأتي انت طالق ان شاء الله. استثناء ليس استثناء - [01:09:23](#)

استثناء بشرط ان ينوي الاستثناء. اما لو نهى التبرك لا يكونوا استثناء فهمت التبرك بذكر الله الفقه يعني يذكرونه. المهم يعني الان وورد عنه قول اخر. اذا اول قال ابن عباس انه يصح الاستثناء ابدًا. القول الثاني يصح الى شهر - [01:09:40](#)

ورد لا يصح ابدًا وكل هذا في الحقيقة لا يصح ابدًا قوله القول الثاني او الثالث عندنا القول الاول لابد من الاتصال وقول الجمهور ونقل الاجماع عليه. قول الثاني قول ابن عباس الى الابد او الى شهر. القول الثالث - [01:10:01](#)

تقييد بالمجلس بالمجلس والحسن تعليقه بالمجلس اي ان اعضاء ابن ابي رباح والحسن البصري اجاز هذا الفصل بين المستثنى والمستثنى منه بالزمان اليسير ما دام المتكلم في مجلس ان يقول له عليه عشرة - [01:10:17](#)



ثم يقول بعد مدة الا ثلاثة. فيصح الاستسلام ما دام المجلس واحدا واختار هذا شيخ الاسلام ابن تيمية وهو رواية عن الامام احمد اذا ما هو القول الثالث؟ يعني في المجلس - [01:10:43](#)

اذا لم يمر هناك وقف كسير تليق بالمجلس قوله يعني ما زلت بالمجلس مهما تأخرت يعني هذا انه يجوز التأخير ولكن هناك تفصيل الاظهر انه لا يجوز التأخير او الفصل بكلام اجنبي - [01:10:57](#)

قولي وقد اليه احمد في اليمين فقد قال الامام احمد في رواية ابي طالب اذا حلف بالله وسكت وسكت قليلا ثم ان شاء الله فله استثناءه لانه يكفر الامام احمد او ما الي ان يشار - [01:11:16](#)

اليمين الامام احمد اجازة لمن حلف وسكت ان يستثني بعد ذلك. فمعنى ذلك انه قيد الاستثناء بالمجلس. فهتم وهذا جواز الفصل بزمان يسير ما دام في المجلس وهو ظاهر كلام الخلق حيث قال في مختصره - [01:11:42](#)

في مختصر في مختصره واذا حلف بيمين فقال ان شاء الله فان شاء فعل وان شاء ترك ولا كفارة عليه. اذا لم يكن بين اليمين والاستثناء كلاما. فانه لم يشترط اتصال الكلام وعدم السكون. يعني قال - [01:12:03](#)

لم يشترط عدم السكوت لن يسكت. طالما انه لم يكن بينهما كلام اجنبي. واضح؟ نعم وعلى هذا فاذا قال الحالك ان شاء الله مع يمينه فقد اجمع العلماء على تسميته استسلاما. وانفعه ذلك بالشر المذكور فلا - [01:12:22](#)

فلا يحدث لما ورد عنه صلى الله بما ورد عنه صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف على يمين فقال ان شاء الله فلا عليه حديث صحيح والصحيح انه يصح الاستسلام مع اذا وقع في المجلس الذي ذكر فيه اللفظ لحديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم - [01:12:39](#)

اخبار يوم فتح مكة ان هذا البلد ان هذا البلد الله يوم خلق السماوات والارض لا يعضد شوقه يعني لا يكسر شوقه ولا يختلى. يعني لا يقطع لا يقطع حشيشه - [01:13:08](#)

وقال العباس يا رسول الله هو نوع من النبات فانه بقيده وبيوتهم. يستخدمونه الحدادون. يستخدمه الحدادون والقين والحداد بافعال النار وضعونا سقفا للبيوت هذا النبات فنحن نحتاج ان نقطعه لكي نستخدمه - [01:13:29](#)

فالنبي عليه الصلاة والسلام وانا ماذا استثنى مع فصل الكام؟ ولكن الكلام هنا ليس اجنبي. كلام واحد. مم يشترطون الاجنبيين لانه لا يفهم الاجنبية اجنبي يعني كلام خارج الموضوع. ليس اجنبي يعني ليس عربي - [01:13:56](#)

كلام خارج الموضوع يا مثل ما زال كلام في موضوع في موضوع الذي ذكرناه اما ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما فعنده جوابات. الاول ان ان ساد هذا الاثر معلول كما حقق - [01:14:19](#)

ذلك الائمة ائمة الحفاظ ابن كثير وابن حجر وغيرهما والثاني ان مراده انه اذا نسي ان يقول عند حلفه او كلامه ان شاء الله وذكره ولو بعد سنة انه يقول ذلك - [01:14:36](#)

تبركا وليس استثناء ليكون اتيا لسنة الاستثناء لانه يرفع الهمزة ويسقط الكفار. ويسقط الكفاءة. مفهوم قوله وان يكون من الجنس وبه قال بعض الشافعية. هذا الشرط الثاني من شروط الاستثناء. وهو ان يكون المستثنى من جنس المستثنى منه - [01:14:54](#)

وذلك لان الاستثناء خروج بعد ما دخلت المستثنى منه وغير الجنسي وغير جنسه لم يدخل حتى يخرج اذا قال له علي الف ريال الا ثوبته وان قوله الا ثوبا له. وتلزمه الف الف كاملا. وهذا قول بعض الشافعية وهو اصح روايتين عن الامام احمد - [01:15:18](#)

ستعرف لماذا ما معنى هذه مسألة اخرى انتهينا الان مسألة الاتصال. صح وعرفنا المذاهب فيها وقلنا ان اصح المذاهب ان ها؟ المذاهب في الاتصال ايمان راجح القول الثاني انه لا يجوز ابدأ او الى شهر وهذا نسب الى ابن عباس. القول الثالث يجوز اذا كان في المجلس - [01:15:42](#)

نعم طيب مسألة اخرى هل لابد ان يكون المستثنى من جنس المستثنى منه نعم فيها كده قال وان يكون من الجنس وان يقال بعض الشافعية. هذا الشرط الثاني من شروط الاستثناء وان يكون مستثنى من جنس المستثنى منه - [01:16:13](#)

وذلك لان الاستثناء اخراج بعض ما دخل في المستثنى منه وغير جنسه لم يدخل حتى يخرج اصلا. فلو قلت مثلا له عليه الف ريال الا

ثوبا هل الثوب من جنس الف ريال - [01:16:32](#)

لو ان الرجل قال امام القاضي له عندي الف ريال الا سيارة هل يخصم قيمة الصيام الف ريال؟ ام لا يخصمها؟ هذا مبني خلاف هذه المسألة الذي يقول لا يجوز الاستثناء من الجنس - [01:16:47](#)

يقول الكلام هذا لغو ولا يخصم السيارة من الف ريال ونلزمه بالف ريال. الذي يقول ان الاستثناء لا يشترط ان يكون من الجنس وهذا هو الصحيح يقول نقسم قيمة السيرة - [01:17:00](#)

له عليه الف ريال الا ثوبا فان قولنا لا ثوبا له نلغيه وتلزمه الف كاملة وهذا قول الشافعية وهو صح الروايتين نحن. اذا قال الشافعية والحنابلة طيب القول الثاني عكسه قول المالكية والاحناف وبعض المتكلمين ليس بشرط - [01:17:12](#)

هذا القول الثاني وهو عدم كون المستثنى من جنس المستثنى منه فيجوز عندهم كون الاستثناء منقطعا. وهو قول الشافعي وما عن الامام احمد رواية اخرى بسبحة استثناء احد نقدين من الاخر. ما معنى هذا؟ هذا قول ثالث - [01:17:36](#)

والقول الثالث يجوز اذا وجد حتى من غير الجنس؟ لا ما قول الثالث؟ هذا قول ثالث لم يقولوا في المدح احمد رواية اخرى بصحة استثناء احد النقدين من الاخر. يعني احمد عنده رواية يجوز ان تستثنى - [01:17:57](#)

وعليه الف دينار الا عشرة دراهم من الذهب هو الدراهم ميين الفضة يجب ان تستثنى الفضة من الذهب او الذهب من الفضة. لكن لا يجوز ان تستثنى الثوب من الذهب. لان النقدين كان لهما جسر واحد. فهمت - [01:18:15](#)

الامام احمد عنده روايتين. الرواية الاولى لا يجوز ان يكون مستثنى من غير المستثنى منه حتى لو كانت اليه منقود. حتى لو كان كليهما نقود اما الرواية الثانية يجوز اذا كان نقدان. فهمت؟ طيب - [01:18:32](#)

مختار ابو الخطاب الاطلاق ساقول مختار ابو الخطاب الاطلاق بناء على هذه الرواية. ابو الخطاب الكنوداني الحنبلي قال مذهب احمد جواز استثناء من غير الجنس مطلقا قياسا على انه اجاز استثناء الذهب من الفضة والفضة من الذهب. يعني ابن الخطاب يقول اذا

جاز احمد استثناء احد النقدين من الاخر معنى ذلك انه يجوز ان يستثنى - [01:18:50](#)

اي شيء من اي شيء حتى لو كان الثوب مثلا من ذهب وفضة. فهمت؟ الاطلاق يعني ماذا اطلاق الاستثناء من غير الجنس انه ليس ليس مقيدا بالنقدين فقط. فهمت وقالت الحنفية يصح الاستثناء من غير الجنس اذا كان مكينا او موزونا يعني الحنفية حده بماذا؟

بالمكين والمخزون فقط - [01:19:20](#)

واستدل هؤلاء الذين اجازوا الاستثناء من غير الجنس. هم الماكينة يوزن بالكي بالصعب ها؟ موزون بالكيلو. نعم. لماذا الفرق؟ فرق الوكيل كالوزن الكيل هذا حجم لتر اللي عندنا نسميه لتر. هل عندنا لتر هو الكيلو؟ لا لا. نعم. المكيل لساني في وحدة قياس اللتر.

وقليل من كده يستخدمون - [01:19:44](#)

قياسي للكيلو هؤلاء من كثرة مجيء الاستثناء من غير الجنس في القرآن وفي كلام العرب. فقد ورد في القرآن كما في قوله تعالى لا يسمعون فيها لقوة اين الاستثناؤنا؟ الا السلامة. اين المستثنى منه؟ من جنس؟ من غير جنس. لماذا - [01:20:14](#)

سلاما يعني قولنا سلاما سلام من هذا الصفة الموصوف محذور. لا اسماء ولا فيها لغوا الا قولنا سلاما. هل القول السلام من جنس له هل القول السلام من جنس اللغو - [01:20:37](#)

نعم وقوله تعالى لا يسمعون فيها لهم ولا تأتينا الا قليلا سلاما وسلاما والسلام ليس من جنس اللغو والتأثير. وقوله تعالى لا تأكلوا وقلت لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا - [01:20:53](#)

ان تكون الى ان تكون اجابة عن تراض منكم والتجارة ليست من جنس المال لان المال هو الاعيان والتجارة التصرف في تلك الاعيان. وقال الراجح الراجو وبلدة ليس فيها انيس الا اليعافير والا العيس - [01:21:21](#)

وولد الظبية ولد البقرة الوحشية ايضا. والعيس ابل بيض يخالط بياضها شقرا. وهذه ليست من جنس الانيس. الانيس الذي تأنس به هو الانسان يعني. سم لماذا؟ تتكلم معه عكس تستوحش. فيقول هذه البلد ليس فيها احد من الناس. الا الحيوانات اليعافير والعيس -

[01:21:49](#)

هل الحيوانات من جنس الانيس فهذا ايضا استثناء من غير الجنس. مفهوم هذه الادلة يخالط بينه شكرا. شكرا يا شيخ. لون اشقر

خيوط يعني؟ لا شعره معصفر عندما ترى شخص انت اشقر - [01:22:12](#)

شعره اصفر يقعد اشقر امتى وهذا والقول هو الازهر ان شاء الله لقوة مأخذه. وعليه وفي المثال السابق له علي الف ريال الا ثوبا

تسقط قيمة الثوب من الالف ويصح الاستسلام. فهمت هذا؟ نعم - [01:22:33](#)

عندنا ده خلاف مهم. خلاف مهم يا ترى ترتب عليه مسائل كثيرة طيبة خلاص انتهينا من هذا الشرط الثاني. الشرط الاول تكلمنا عليه

مدى الاتصال. وارتد الخلاف فيه كل هذا نتكلم عن شروط الاستثناء - [01:22:57](#)

شروط الاستثناء. الشرط الاول اتصال وعرفت الخلافة فيه ثلاثة اقوال. الشرط الثاني هو ها ان جملة جنس او بغير جنس وقل

الصحيح انه لا يشترط ان يكون من الجنس لا يشترط - [01:23:12](#)

الشرط الثالث هو شرط مهم ايضا قال قوله ان يكون المستثنى اقل من النصف وفي النصف وجهان واجاز الاكثرون الاكثر السالس

وتحتة اربع صور السورة الاولى ان يكون المستثنى اقل من النصف مثل له عليه عشر عشرة الا ثلاثة - [01:23:27](#)

فهذه جائزة هذه جائزة بالاجماع فيلزمهم السبعة الثاني ان يكون المستثنى مستغرقا للمستثنى منه مثله علي عشر له علي عشرة الا

عشرة. فهذا باب بالاتفاق كما نقله جماعة من المحققين كان الفخر الرازي وابن وابن الحاجب - [01:23:52](#)

لافضائي الى العبث لانه بيؤدي يعني يؤدي الى العبث. افضل ادى في الكلام. هذا عبث في الكلام. صحيح؟ اه وكوني نقدا كليا للكلام.

فيرجو الاستثناء وتلزمون العشر. يرجو الاستثناء وتلزمه العشرة كلهم. كمن قال لامرأته انت طالق ثلاثا الا ثلاثة - [01:24:21](#)

يعني سبعة عشر والثاني له علي عشر الا ثلاث علي عشر الا عشرة. يعني ثبت علي عشرة ولكن استثناء بالعشر الثاني هو لغو يعني لا

يمكن هذا اجماع اذا قلت هذا اجماع عليه انه تلزمه العشرة وقوله الا عشرة له - [01:24:48](#)

هذا اجماع نعم لمرضى العكس يعني لا عليه شيء انظر ماذا قال ان يكون المستثنى مستغرقا للمستثنى منه. مثل ولي عشر الى عشر

فهذا باطل بالاتفاق كما نقوله يا جماعة من المحققين كالفخر الرازي وابن الحاجب. لماذا؟ لافضائه الى العبث وكونه الاخير كليا للكلام.

فينبغي الاستثناء وتلزمه العشر - [01:25:20](#)

الزمو العشرة الاولى والعشرة الثانية تكون لغوا. طيب الحالة الثالثة ان يكون المستثنى نصف المستثنى منه مثل له عليه عشرة الا

خمس. فهذه فيها خلاف ولهذا قال المصنف وفي النصف وجهها - [01:25:44](#)

عند الحنابلة الجواز. قال في الانصاف وهو المذهب. يعني مذهب وماذا؟ جواز استثنائي النصف طيب هو رأي الجمهور والوجه الثاني

في المذهب لا يصح قال ابن قدامة لانه لم يرد في كلامهم الا القليل من الكثير. الدليل الثاني - [01:26:00](#)

كلام في كلام العرب الا القليل نقول هذا هو الافصح لكن يريد النصف وخالف الابصار لكنه جائز في كلامه. يعني الحالة نصف فوqe

يسيح اما قل لا يسيح رابعا ان يكون المستثنى اكثر من نصف المستثنى منه. مثل له علي عشرة الا سبعة. وهذه جائزة عند الجمهور

- [01:26:21](#)

الا سبع وهذه جائزة عند الجمهور وهو المراد من قوله واجاز الاكثرون. الاكثر اما الحنابلة فمنعوا ذلك. قال ابن قدامة لا يختلف

المذهب انه لا يجوز الاستثناء ما زاد على الاسم. وهذا قول للشافعي - [01:26:48](#)

حجتهم ان اللواء ان اللواء لم ترد به. ولان الشيء اذا نقص يسيرا لم يزل عنه اسم ذلك الشيء. فلو فلو استسلم اكثر لزال الاسم قال

ابن جني. من هذا - [01:27:06](#)

ولا حجتهم نقرأ حجتهم للهوى ما هي السورة الرابعة؟ اكسر من النصف. اكثر من النصف. لو علي عشرة الا تسعة فهمت؟ الامام احمد

يقول يلزمه كل عشرة الجمهور يقول لا يلزمه ماذا - [01:27:28](#)

واحد. اه. لو علي عشرة الى تسعة الرابع ان يكون وحجته ان لغة لم ترد به. به يعني بماذا؟ باستثناء اكثر. من الاقل. ولان الشيء اذا

نقص يسيرا لم يزل عنه اسمه ذلك الشيء - [01:27:44](#)

طيب فلو استثنى اكثر لزال الاسم قال ابن جني لو قال له عندي مائة الى تسعة وتسعين ما كان متكلما بالعربية وكان عبثا من القول

فهمت هذا؟ طيب اذا ما دليله مرة اخرى؟ ان اللغة اللغة - 01:28:05

طيب الجمهور لهم على الجواز دليل وتعليم على جواز ماذا؟ استثناء اكثر لهم دليل وتعليل اما الدليل فقوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان الا ما يتبعك بنغوين. من يذكر وجه الدلالة - 01:28:24

على عبادك على ماذا؟ الجمهور مؤمنا بالجمهور. كله عبادة على الجمهور. مذهب الجمهور ماذا؟ جواد استثناء اكثر صح؟ نعم. ما وجد لنا من الاية ان اكثر الناس اتبعوا ابليس. قال تعالى وما اكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين. فهمت؟ اه. فهذا استثناء اين اين المستثنى منه؟ عبادي. نعم - 01:28:39

اين المستثنى الا من اتبعك والذي اتبعه اكثر عبادة لو قلنا العباد مليون اتبع ابليس مثلا ثلاثة ارباع مليون. فهمت؟ قال ودعوا ابليس من بني ادم اكثر من النصف صح؟ واما الدليل - 01:29:07

اعتراض سيذكرونه. واما التعليم وبان الاستثناء رفع ما تناوله الله فجاز في الاكثر لانه انا في الاستثناء انه رفع او اخراج فالخراج هذا يجوز ماذا؟ في الاكثر او في الاقل. لماذا لماذا تقولون في الاقل فقط - 01:29:23

طيب الان ما جواب الاولون؟ وما ذاب الحنابلة؟ الذين يقولون لا يجوز استثناء اكثر. اجيب عن الاية اقرأ هذا بان الاستثناء ليس من عدد بل من صفة. وهذا يجوز ولو خرج الكل. ما معناه - 01:29:40

مثال هذا يقول مثلا اكرم الطلاب الا الكسالى. ثم بان ان نقول له كسالى. كسالى لن يكلم احد. اه. فالاستثناء من الصفة يجوز اخراج الكل. هذا ليس محل النزاع. محل النزاع للسنة - 01:29:57

فهمت؟ طيب والخلاف في العدد فهذا استدلال بغير على دليل في غير محل النزاع. في اية هواوي واما التعليم ما التعليل الذي علم به الجمهور؟ ها ما هو التعليل الذي جعلنا به الجمهور - 01:30:14

نعم انه يجوز رفع الاكثر والاقل. واما التعليم فمردود لامرinen انه قياس وقياس في اللغة ممنوع. ما معنى قياس؟ قالوا انتم قسمتم الاكثر على الاقل. يعني ورد في اللغة جواز اخراج الاقل. فقستم عليه الاكثر - 01:30:30

والقياس في اللغة ممنوع. لان اللغة توقيفية. الثاني ان استثناء الاقل غير استثناء اكثر. فالاول هو استثناء الاقل استعملته العرب والثاني نفتوا وقبحته استثناء لو قال الاعرب قال انه حسن. فلا يصح ان تقيس عليه ماذا؟ الاكثر. لان الاستثناء الاقل عند العرب حسن. اه - 01:30:48

قبيح طيب وقد رجح الشوكاني القول بالجواز جواز ماذا؟ الاكثر. قال والحق انه لا وجه للمنع لا من جهة اللغة ولا من جهة الشرع ولا من جهة العقل. وهذا مذهب الجمهور خلافا للحنابلة - 01:31:11

الازهر انه يجوز استثناء اكثر وان كان هذا غير فصيح في لغة العرب كما رأيت خلاص انتهيينا هكذا من شروط الاستثناء ثلاثة شروط فيها خلاف كله ولماذا؟ الاتصال او شرط الاتصال؟ الشرط الثاني الاستثناء من الجنس كل الاتصال الصحيح انه ليس - 01:31:28

اذا كان في نفس المجلس الشرط الثاني يجوز الاستثناء من الجنس خلافا لما بدأ ذلك. الشرط الثالث يجوز استثناء اكثر ومدى من جهود خلاف الحرفي. الان ساتكلم على مسألة اخرى مهمة ايضا - 01:31:53

ومسألة الاستثناء الذي يأتي بعد جمل لو انت ذكرت جملا؟ اه. ثم اتيت بالاستثناء. هل هذا الاستثناء يعود على كل هذه الجمل السابقة؟ ام يعود فقط على الجمل الاخيرة؟ فيها خير - 01:32:07

قوله فان فان تعقبت مم. يعني الاستثناء تعقب اي جاء بعده. تعقب اي جاء بعده. تعقب جبلا عاد الى جميع الكفر وقال الحنفية الى الاقرب. اختلف العلماء فيما اذا وقع الاستهزاء عقيدة جمل هل يرجع لكل ما قبله من - 01:32:20

او يرجع للجمل الاخيرة فقط. ذكر المصارييف رحمه الله في المسألة في المسألة قولين القول الاول للشافعي والمالكي والحنابلة انه يرجع لكل ما قبله الا بدليل يخصصه ببعضها. فلو قال - 01:32:51

نسائي الطواري. يعني كل زوجاتي وعبيدي احرار وخيري وقف ثم استثنى فقال ماذا؟ الا الحيض هذا الاستثناء هل يعود على كل الجمل يا ريناد يعود الى هاي العبيد العبيد يحيد العبد يحيط او الخيل - 01:33:09

قال نسائي طوالق وعبيدي احرار وخير وقف الا الحيض. لا لا لا يعود. يعود على الاخرة فقط. بدليل. نعم. يعني اذا دل الدليل على انه يعود الى بعض هذه الجمل خلاص. الان نحن ارسلناه الى ماذا؟ ليس - [01:33:54](#)

اخيرا رجعنا الاولى. مم. الى الاولى. بدليل ماذا؟ ان النساء هي التي تحيض. الخلاف في ماذا؟ الخلاف ليس في هذا الخلاف في الاستثناء الذي للجميع. للجميع. يعني لو قال مثلا - [01:34:11](#)

ما لي وقف وخيري صدقة الا النصف بالنسبة ليرجع الى الخير والامن معك ام يرجع الى الخيل فقط؟ قلنا الخيل فقط فهمت؟ هو ليس ضمير هذا بلا استثناء. نعم. هم يقولوا استثناء يرجع الى اقرب جملة. لكن الجمهور يقولون يرجع الى كل الجمل ان امكن - [01:34:25](#)

طيب فاذا قال فاذا قال اه فن فن على حفاظ القرآن انفق على حفاظ القرآن ووقف على طلاب العلم يعني شخص قال لعبده انفق على حفاظ القرآن ووقف يعني ايه الوقف على طلاب العلم؟ الا المقيمين - [01:34:56](#)

هذا يرجع الى؟ الى الجميع. الى الجميع واذا طال هذا البيت وقف على الفقراء والمساكين وبني زهرة وبني تميم الا الفاسق منهم فانه يخلو فاسق الكل عند هؤلاء. لان فاسق الفقراء والمساكين وبين الزهراء وبني تميم. اما عند الاحلاف - [01:35:23](#)

اخر شي بني تميم السادة ان هؤلاء هم الجمهور بثلاثة بثلاثة اشياء الامر الاول قياسه على شرط فان الشرط يرجع لكل المتعاطفات قبله. كما لو قال نساء طوالب وعبيدي كلمت زيدا فيكون تكريمه فيكون تكليمه زيدا شرطا في وقوع الطلاق والعق جميعا. وكذا - [01:35:44](#)

ما معنى هذا الدليل الياس يقال للنساء طوالق وعبيدي احرار ان كلمت زيدا فكلم زيدا ما الذي يحدث يطلق النساء وتحر العميد باتفاق. الشرط يعود على كل الجبل المتقدمة باتفاق. نعم. فقسنا عليه ماذا؟ آآ قسنا عليه - [01:36:17](#)

خلاص فهمت الدليل؟ اه يعني كما ان الشرط يعود الى كل الزنوب المتقدمة. كذلك ماذا؟ الاستثناء. طيب ممكن شخص يقول لي ما هي العلة الجامعة؟ الم نقل انه في القياس لابد من عندنا؟ جامعة اين عند الجامعة - [01:37:01](#)

بين الاستثناء وبين الشرط ما العلة الجماع بين الاستفهام والشرع العلة الجامعة ان كليهما مخصص وان كليهما متصل بالاستثناء والشرط كلاهما ماذا؟ مخصص. مخصص متصل فاذا عاد احدهما الى كل الجمل المتقدمة عاد الاخر كذلك هو الاستثناء. نعم. فهمتم الدليل الاول؟ مخصص اسمه كيف يكون مخصص - [01:37:18](#)

العون طوالت نسائي جمع مضاف عام عبيدي جمع مضاف عام كل نسائي اهلا وسهلا يا وله علق الطلاق والعق على كلام زيد لو كلما زيدا تطبق عند الائمة الاربعة. امرأته. نعم - [01:37:46](#)

اتفاق اهل اللواء على ان تكرارا استثنائي عقب كل جملة قبيح فيما يراد به الاستثناء من الجميع ما معنى هذا الدليل لانه لو يريد يستسني الجميع يعني كانه سيكرر كل مرة باستثناء. لو قال النساء طوالق وعبيدي احرار - [01:38:06](#)

نعم نعم واضح هذا؟ او قال مثلا في المثال السابق اوقف على بني زهرة وبني تميم وبني كذا الا الفاسق. ليس من البلاغ ان يقول اوقف على بني زهرة الا الفاسق. وعلى الفقراء الا الفاسق وعلى بني تيمية الا الفاسق - [01:38:32](#)

هذا قبيح في اللغة. فاذا كان هذا قبيح في اللغة ليس له مخرج الا ان يأتي بالاستثناء في اخر جملة. فاذا اتى به في اخر جملة عاد على الجميع. فانت معنى هذا الدليل - [01:38:47](#)

العطف بالواو يوجب نوعا من الاتحاد بين الجمل في المعنى. فيكون الاستثناء المتعة لها عائدا عائدا الى جميعها كما لو لو اه اذ لا فرق في المعدة بين قوله اضرب من قتل والسرقه الا من تاب. وبين قوله اضرب الجماعة - [01:38:57](#)

اضرب الجدر بالجماعة الذين هم قتلة وسرقه الا من تاب. فكما يرجع الاستسلام في هذا يرجع الى الذي قبله. ما معنى هذا؟ العطس بالواو يوجب نوعا من الاتحاد بين الجمل في المعنى - [01:39:26](#)

عندما تقول اوقف على الفقراء والمساكين وتصدق على المساكين. واعطي بني زهرة. هذه الجمل المتعاطفة. الا الفاسق منه. فهذا العطف يقتضي ماذا في المعنى. فيكون الاستثناء المتعقب لها الذي جاء بعدها. عائدا الى جميعها. تمام؟ حتى هنا واضح؟ كما لو اتحدت لفظا سيمثل الان - [01:39:46](#)



هات في اللأيف وسيمثل ان يأتي بمثالي. مثال عصر الجمل ومثال في اللغة. لا فرق في المعنى بين قوله اضرب من قتل وسرق الا من تاب. هذا فيه نزاع. يقولون - [01:40:10](#)

الصدقة فقط. وبين قول اضرب الجماعة الذين هم قتلة جمع قاتل وسرقة جمع سارق الا من تاب. بالاجماع الجملة الثانية ان من تاب عائد الى كل ما سبق لنا دي جملة واحدة اضرب الجماعة - [01:40:22](#)

اما اذا من قتل وسرق هذه الجملتان مفهوم فكما نرى في الجملة الثانية قلنا بان الاستثناء يعود الى الجميع لان لفظ واحد كذلك يعود الى في الجملة الاولى الى الجميع. لان غاية ما فعلته انا في الجملة الثانية. انني جمعت كلمة القتلة اضرب موقعها - [01:40:37](#)  
هذا معنى قولي لا فرق في المعنى بين هاتين الجملتين. فكما يرجع الاستثناء في هذا الى الجميع فكذلك يرجع في الذي قبله. وكما ان الاستثناء يرجع الجميع في قولك اضرب الجماعة. كذلك يرجع الى الجميع في قولك اضرب من قتل و اضرب من سرق. مفهوم -

[01:40:59](#)

لغوي طيب خلاص انتهيانا الان من من مذهب الجمهور وان الاستثناء بعد الجمل يرجع الى جميعها الا ان دل دليل على تخصيص باحدها الا ان دل دليل على تخصيص الاستثناء في حالها. القول الثاني - [01:41:20](#)

من الحنفية القول الثاني للحنفية ان الاستثناء يرجع للجملة الاخيرة بالقربها. ولان الفصل وقع بين كل جملة بين كل جملتين من الجمل بحرف العطف فاشبه الفصل بكلام اجنبي ولو بينهما بكلام اجنبي لم يعدوا الاسلام - [01:41:35](#)  
يعد الاستسلام الى الجميع. فكاد ما اشبههم ما دليل الاحناف يعني؟ على انه ان الاستثناء يعود الى النخيل فقط انهم يقولون الفصل وقع بين كل جملتين من الجمل بحرف العطف - [01:42:00](#)

اشبه الفصل بكيان اجنبي. ولو فصل بينهما بكلام اجنبي لم يعد الاستثناء الى الجميع. فكذا ما اشبهه يعني لو قلنا مثلا اكرم الطلاب اعطي الفقراء والمساكين نعم ثم قلت الا الفاسق الاجنبي - [01:42:21](#)  
وباتفاق الاستثناء لا يرجع الى الجميع فكذلك قاسوا على كلام الاجنبي الواو. قال الواو كذلك ماذا؟ كلام اجنبي. هذا فيه نظر لان اللي هو جمع. ليس كلام اجنبي. لا يصح قياسي اللي هو على الكلام الاجنبي - [01:42:47](#)

واضح هذا التي وقع فيها الخلاف في هذه المسألة الاصولية قوله تعالى والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واولئك هم الفاسقون الى الذين تابون - [01:43:01](#)  
اوجب الله تعالى على القاضي ايه ده! اذا لم يقم بينة على صحة ما قاله ثلاثة احكام ان يجلد ثمانين جلدة. ان يجلد. ان يجلد ثمانين جلدة. انه ترد شهادته دائما انه يكون فاسقا ليس بعدد لا عند الله ولا عند الناس. واضح هذا؟ اجلوه - [01:43:27](#)  
انا واحد لا تقبل لهم شهادة هذا اثنان الفاسقون ثم قال الا الذين تابوا فهل الا الذين تابوا يعودوا على كل هذه الجمل؟ ان يوضع الفسق فقط انه ينتفي عنه الفسق ويبقى مردود الشهادة - [01:43:55](#)

حتى شهادته مردودة. لانهم يرون ان الاستثناء يعود على ان الجملة الاخيرة فقط وقد اختلف العلماء في هذا الاستثناء هل يعود الى الجملة الاخيرة فقط بص وصفة فقط وترفع التوبة عنه وصف الفسق فقط. ويبقى مردود الشهادة مردود الشهادة دائما - [01:44:10](#)  
وان تاب او يعود الى المكان الثالث وثالثا. ولماذا؟ رد الشهادة والفسق الجملة الاولى الجلد فاجلدوا قال اما الجلد فقد خلس الجلد وقع سواء تاب او اصر. هم. اللي له حق ادمي فليسقط بالتوبة. الجلس في القذف - [01:44:44](#)

واضح حاجة؟ لان القذائف هذا شتم حق ادمي. ولا حكم له بعد ذلك بلا خلاف. لاني وجد مرة اخرى اذا لا خلاف في الجملة الاولى. الجملة الاولى خرج بالاجماع. ولهذا في الجملة الاولى لا يرجع اليها الاستثناء اجماعا. واضحة؟ حتى هنا واضح؟ والثالثة الفاسقون -

[01:45:02](#)

يرجى لا اجماعنا لآخر جملة. بقي الخلاف في ماذا؟ في الاولى والثانية. لا الاولى خالصة اجماعا في الثانية فقط نعم والخلاف في الثاني. الثانية التي هي ماذا؟ قبل قبول الشهادة. نعم - [01:45:21](#)

اما الاولى وهي الجند وقع خلاص وانتهى اجماعا. والثالثة هي اخر جملة لا خلاف ان الاستثناء يرجع اليها. بقي الخلاف في الثانية

وهي رفع التوبة. آآ قبول الشهادة قال فالجمهور - 01:45:37

وعلى هذا اين هذا؟ يرجع اليها اجماعا والخلاف في ثانية خلاف في وقبول التوبة الجمهور على هذا الاستثناء يعود الى جملتين. فاذا تاب قبلت شهادته وارتفع عنه حكم الفسق. ويكون المراد بالتأبيد في الاية - 01:45:49

ابدا ايضا. قال تعالى ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا. لا تقبلوا لهم شهادة ماذا؟ ابدا. ابدا. فنقول لاهل التأبيد نهايته التوبة فهمت وقالت الحنفية انه يعود الى الجملة الاخيرة فقط فيرتفع الفسق بالتوبة ويقوى مردود الشهادة ابدا. ويكون المراد بالتالي - 01:46:23 في الاية مدة حياته وذهب الى هذا القول القاضي شريح وابراهيم النفعي وسعيد بن جبير ومكحول وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم وغيره ويقول للجمهور في هذه الاية ارجح لان ارتفاع الفسق مع رد الشهادة امر غير مناسب في الشرع. لان الفسق متى ارتفع - 01:46:50

الشهادة مسال اخر ازكروه ومثل هذه الاية قوله تعالى فان تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم. ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا ان الذين يصلون يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق - 01:47:16 والاستثناء في الاية لا يرجع الى الجملة الاخيرة التي هي اقرب الجمل وهي قوله تعالى ولا تتخذوا اذ لا يجوز اتخاذ اتخاذ وليه ولا نصيره من الكفار ولو وصلوا الى قوم بيننا وبينهم ميثاق فهذا لا خلاف فيه وانما - 01:47:41 هو راجع الى الجملتين اولين فخذوه واقتلوهم. والمعنى فخذوهم بالسر واقتلوهم الا الذين يصلون يصل يصل يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق. ما معنى هذا المثال الاية تتكلم عن المنافقين. قال تعالى فما لكم في منافقين فتئت والله وركسهم بما كسبوا. الاية - 01:48:01

فان تولى ولا منافقون يعني نعم تولوا عن الايمان فخذوه واقتلوهم حيث وجدتموه ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا. كم جملة عندنا الان؟ ثلاث جمل. خذوهم واقتلوهم لا تتخذون وليا ولا نصيرا. ثم استثناء الا الذين يصلون الى قوم - 01:48:28 بينكم وبينهم ميثاق. يعني هؤلاء الكفار المنافقون. لو ذهبوا الى قوم من الكفار بينكم وبينهم عهد؟ لا تقتلوهم لانهم دخلوا في ماذا؟ دخلوا في امانى هؤلاء القوم. تمام هل نقول الا الذين يصلون الى قوم - 01:48:48 عائد الى الجملة الاخيرة لا تتخذ منهم وليا. يعني لا تتخذ الكفار وليا. الا الذي آآ ذهب الى قوم يقضوا منهم الحماية لانه لا يجوز اتخاذ الكافر ولي ابدأ فعلم بالاجماع - 01:49:04

ان الاستثناء ليس عائدا للجملة الاخيرة فوق الجملة الاخيرة خرجت بمذهب الاجماع انه لا يجوز توالي الكافر ابدا سواء كان محاربة لو كان آآ ذهب الى قوم بينك وبينهم عهد. مفهومة هذا؟ فلم يبقى الا الجملة الاولى والثانية. فيرجع لها الاستثناء. هذا معنى الكلام - 01:49:16

الاستثناء ولماذا انكم تاخذونه باسرى او تقتلونه. ولذلك قال فالاستثناء في لا يرجع الى الجملة الاخيرة. التي يقرأ بالجمل ويقال ولا تتخذوا اذ لا يجوز اتخاذ ولي ولا نصيب الكفاري ولو وصلوا اي ذهبوا يعني الى قوم بيننا وبينهم ميثاق. فهذا لا خلاف فيه - 01:49:35

وانما هو راجع الى الجملتين الاوليين فخذوهم واقتلوهم. والمعنى خذوهم بالسر واقتلوهم الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم اثم. مفهوم هذا اذا لك الان قولين في هذه المسألة. وهي مسألة ماذا؟ الاستثناء العائد بعد الجمل. قول الجمهور يعود الى كل الجمل الا ان دل دليل على عدم العودة - 01:49:56

وقول الاحناف يعود الى الجملة الاخيرة. القول الثالث لم يذكروا في المسجد لكنه ذكره في الشر. قال وفي المسألة قول ثالث. نعم وهو الوقف لا يحكم برجوعه الى الجميع ولا الى جملة اخيرة الا بدليل وهو قول بعض الاصوليين منه ابن الحاجب والغزالي والامدي ونصره الشنقي - 01:50:16

في تفسيره وحدة هؤلاء بامرین. الامر الاول ان ما هو القول الثالث؟ ان الوقف باذن الله نقف نقف حتى يأتي ذراع العودة. نعم هذا شو القوة قد يكون اقوى الاقوال. ولو احتج اولياء بامرین. خذوه واقتلوهم - 01:50:38

يقولون يرجع لآخر جملة وهي ماذا؟ الاحناف لا يمانعون لا يمانعون لان الاستثناء قد يعود على كل الجمل بدليل خارجي. فهنا يقولون المثال بالذات يقول ليعود على خدوهم اقتلوهم. بديل خارجي هو ماذا؟ اجماع او ان الذي لم يقاتل المسلمين الذي قاتل مسلمين -

01:51:03

خذوا اسيرا لنقتلوه. نعم. وفي مسألة قول الثالث هو الوقف واحتجوا بامرين. الاول ان الكبار من التعميم والتخصيص تحكم. تعميم يعني تعميم عودة الاستثناء على كل الجمل. او تخصيص عوضه على الجملة الاخيرة. التحكم يعني ماذا؟ التحكم والحكم بدون دليل.

01:51:23 نقول هذا قول تحكم معنى تحكم -

يا ريت حكمت بدون دليل وقد ثبت ان العرب تعيد الاستثناء تارة الى الجميع وتارة الى الاخيرة انه ورد في القرآن لجوءه الى جميع الجمل. واقتصره على الاخيرة وعود وعوده الى بعض الجمل السابقة - 01:51:43

يعني زي ما تتفكرون كل الانواع. تارة الاستثناء يرجع لآخرة فقط. بدليل. وتارة ان يرجع الى كل الجمل. وتارة يرجع الى بعضها. كما المثال المعنى الاخير خدوهم واقتلوهم ثم نرجع الى خدوم مقتلوهم ولم يرجعوا الى لتتخذوا منهم وليا ولا نصير. نعم؟ مفهوم هذا معي؟ حتى هنا طيب. قال اما عوده - 01:52:04

لما عودوا الى بعض الجملة فكما في الآية التي في سورة النور وقال سبق الكلام اي اية؟ اية اية حد القذف وهي قوله تعالى نعم ان الذين قال آآ فجذوه ثمانين جلدا ولا تقبلي لهم شهادة امل واليكم الفاسقون الا الذين تابوا - 01:52:22

هنا الاستثناء رجع الى ماذا؟ اولا رجع الى بعض الكلام. نعم. هو الاول والثاني والثالث ليس الاول. قلنا جلوههم خرج بالاجماع. نعم. والثاني والثالث باستثناء وماذا عدم قبول الشهادة ونفي الفسق. نعم - 01:52:43

مثال اخر عودوا الى اخيك فقط قوله تعالى وتحرير رقبة مؤمنة مسلمة الى اهله الا اي والاستسلام في هذه الآية راجع فقط لهذا المطالبة بها تسقط من الصبر بتصدقي مستحقيها بها. ولا يرجع لتحليل الرقبة اجماعا لان لان - 01:53:04

كمستحقي بها ليسقط كفارة القتل خطأ. لانها حق لله تعالى ليسقط باسقاطه. ما معنى هذا؟ هذه الآية تتكلم عن ماذا؟ عن ما يجب على من شخصا خطأ وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا خطأ او قتل مؤمنا خطأ فتحرير يعني فعلية تحريره. رقبة مؤمنة. تحرير

الرقبة هذا يسمى ماذا - 01:53:46

دقيقة مكفرة دقيقة الذي يقتل المؤمنين خطايا يجب عليه واجبات. نعم. واجب يتعلق بالمخلوق. نعم طلب المخلوق هو الدين. نعم. اهل المقتول. وحق يتعلق بالله هو الكفارة. كفارة عتق رقبة - 01:54:09

ثم قال الا يصدقوا من الذي سيتصدق من من يتصدق اصحاب مدير اصحاب الدية اهل المقتول. اه. اهل المقتول. المقتول. كيف يتصدقون؟ يقولون للقاتل لن يريد منك شيئا الا يستدق هذا استثناء هل يرجع الى الدية؟ والرقبة ام يرجع الى الدية فقط -

01:54:26

الا يصدقوا هذا باستثناء دين ولماذا لا يرجع الى الرقبة؟ لان الرقبة كفارة والكفارة حق الله لا تسقط بالعفو. فاذا هنا لا يصح ان تقول عادي لجميع الجمل. اذا وجدنا في القرآن احيانا الاستثناء يعود الى بعض الجمل. فهتم؟ طيب - 01:54:49

ولو من رجوعي الى جميع الجمل. اذا كل كل فرجان في حقنا لا ومن الرجوع الى جميع الجمل قوله تعالى في اليمين نسختي مختلفة عن نسخة النسخة القديمة قوله تعالى - 01:55:08

انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا. اي اي يقتلوا او او تقطع تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او من الارض وذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم. اذا الذين تابوا من قبل من قبل - 01:55:32

تقدروا علي فاعلموا ان الله غفور رحيم ان الذين تابوا اعين الى الجميع وهدي به الاجماع والظاهر انه ينازع في ذلك. ينازع ينازع في ذلك فهمتم هذا المثال يعني الا الذين تابوا ان من جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا. او يصلبوا.

او تقطع ايديهم رجل من خلاف او يلفم اربع جمل - 01:56:00

ويوفى من الارض. ثم قال الا الذين تابوا. ففهم من ذلك انه اذا تاب قبل القدرة عليه الا الذين تابوا من قبل ان تقدروا عليه. معنى تابوا

من قبل ان تقدروا عليهم - 01:56:28

فالامام يعفو عنه واضح هذا؟ لكن حقوق العباد لا يعفو عنها. لو ان هذا الرجل المحارب قتل شخصا يخطئ به او او سرق مالا يقطع ان تقطع يده نعم ها يرضي المال يعني؟ نعم. لماذا تعين بهذا العذاب - 01:56:38

في خلاف بين اهل العلم كبير. اهلا بك. في خلاف. يعني اختلفوا. اختلفوا. هل هذه عقوبات يغير فيها الايمان هذا قول الجمهور. ذهب المالكي وهذا اختيار ابن عباس الى ان كل عقوبة لها - 01:56:59

انا بخلاف الخلاف. نعم. لان هذا عبدة. عبدة لمن؟ لان الان هذا الرجل جمع بين امرين لم يصرف فقط. فرق بين حد الحرام وحد السرقة الحاربة هي السرقة بتهديد السلاح - 01:57:14

يهدده بالسلاح يقطع عليه الطريق ويهدده بالسلاح ويأخذ منه المال. لو فعل هذا تقطع ايده ورجله لانه اشد من السرقة ولما كانت العقوبة كان الذنب واشد كانت العقوبة اشد طيب اكمل هذا - 01:57:38

ومثل قول موسى صلى الله عليه وسلم لا لا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه ولا يجلس على تكرمته الا باذنه. قال الامام احمد ارجو ان يكون الاستسلام على كل لا يؤمن الرجل - 01:57:52

الرجل في بيته ولا يجلس على تكرمته لا يجلس على المجلس المفضل لو لصاحب البيت الا باذني. فقال احمد ماذا ارجو ان يرجوا الامانة الى كل الذي مر. يكون السنة صح. لا. الا اذا - 01:58:14

وهذا القول وجيه جدا لانه ينطبق على كل سور الاستسلام ويليه في القول ويليه في القوة القول الاول. يعني القول الاول؟ بعد هو انه يعود الى كل الجمل. نعم اخواني اصحاب قالت اصحاب هذه القول والقول بالوقف الذين قالوا بالوقف - 01:58:33

ولا يبعد انه ان تجرد عن والادلة ان يكون ظاهرا في رجوعه للجميع. لان الواو ظاهر لان الواو ظاهرة في العطف وذلك يوجب نوعا من الاتحاد بين المعطوف والمعطوف عليه وان كانت مكتملة للابتداء. وهذا غالب غلب - 01:58:55

استثناءات في النصوص الشرقية. فمعنى هذا اصحاب هذا القول وهم قولون بالوقف لو تأملت هذه الجملة الاخيرة سيكون الخلاف بينهم وبين اصحاب القول الاول خلافا لفظيا ليس خلافا حقيقيا. مم. لانهم يقولون ماذا؟ لا يبعد - 01:59:15

انه ان تجرد عن القرائن. يعني عندما قلنا مثلا ان الاستثناء احيانا يرجع الى الجملة الاولى والثانية فقط ولا يرجع الى كل الجمل. قلنا هذا بالقرائن اصحاب القول الاول لا يوجد لا يختلفون معه. اصحاب القول الثالث. الاقاليم بالوقف. لا يختلفون انه لو وجدت قرائن سنعمل بها. لكن لو تجرد النص عن - 01:59:30

تماما ليس ببعيد ان نقول انه يرجع للجميع. ان الاستثناء يرجع للجميع. قال لان الواو ظاهرة في العطف. والعطف يرتدي الجمع ما معنى ظاهرة في العطف هل هو نص في العطف ام ظاهرة في العطف؟ لا ظاهرة معناها ظاهرة. كل الظاهر هو الذي يحتمل معنيين

احدهما ارجح من الآخر - 01:59:53

الواو تحتل العطف وتحتل الاستثناء. ولكن العطف فيها اظهر هذا ما على قوله ولكن الواو ماذا؟ لان الواو ظاهرة في العرش. وذلك العطف الذي هو الجمع يوجب الاتحاد. لان العطف الواو العطف ضد الجمع. الاتحاد - 02:00:14

بين معطوفا ومعطوف عليهم. وان كانت محتملة الابتلاء الاستثناء اللي هو فيه احتمال الاستثناء لكن احتمال الجمع اقوى وهذا غالب الاستثناءات في نصوص الشجرة. غالب الاستثناءات في نصوص الشريعة ان ترجع على كل من غضب. ان ترجع على كل الجمل

الماضية. مفهوم هذا؟ انتهينا من هذه المسألة؟ اذا هذه المسألة فيها ثلاث - 02:00:30

اقوال ومسألة الاستفتاء العهد بعد جمل. القول بان الاستثناء يعم كل الجمم قول للجمهور. والقول انه يرجع الى الجملة الاخيرة قول الاحناف. القالب الواقف بعض بعض اهل العلم كالشيخ الشنقيطي. نعم. وفي الحقيقة قال الذين قالوا بالوقف لا يمنعون عودة

الاستثناء الى كل الجهد ما عدا وجود القبائل. ما عدا - 02:00:49

طيب نقف هنا بعد ذلك سيتكلم عن مسألة اخرى. وايه حكم الاستثناء من الاسباب والنفي يعني نريد ان نلخص ماذا؟ الاقوال وادلتها ونبدأ بالقول الرابع. لانه احيانا يؤخر الراجح كما ترى. هم. فلنجعل الرجوع هو القبر من البداية. لا. من اول البيت الى -

02:01:09

02:01:41 - نموذج